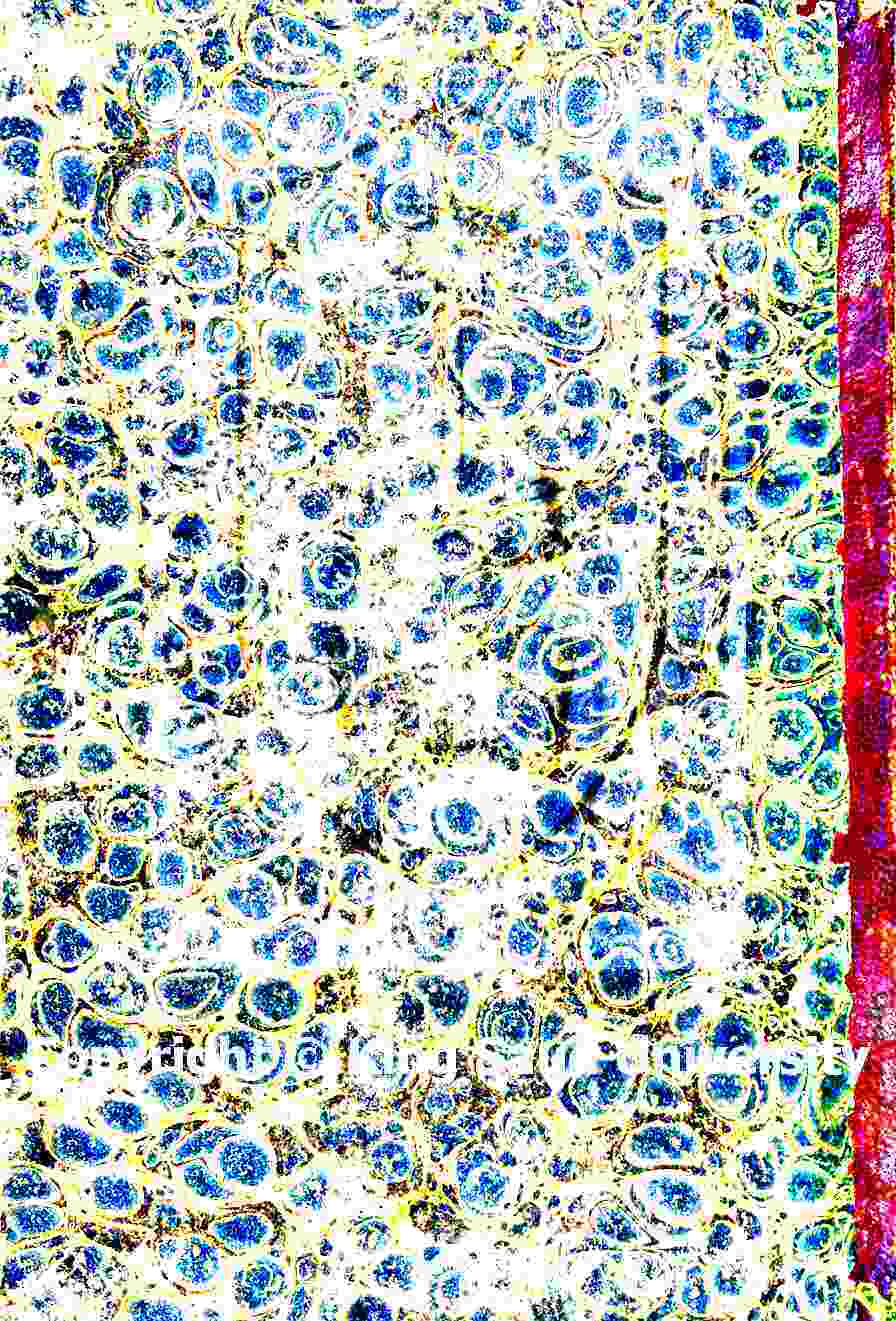


١٦٠
ش٠م

شرح الملوي على متن السلم في المنطق، تأليف احمد بن عبد الفتاح بن يوسف المجيري الشافعي، القاهري، الأزهري (١٠٨٨-١١٨١هـ). بخط يوسف سيد احمد عبد الغني ١٢٧٥هـ.

٣٤٩٢

٩ق ٢١س ٢١,٥ × ١٤,٥سم

نسخة جيدة، خطها نسخ حسن، المتن بالحمرة، مطبوع الازهرية ٣: ٤٢٦، الظاهرية ـ فلسفة ومنطق: ١٢٩

١ـ المنطق أـ الملوي، احمد بن عبد الفتاح (١٠٨٨-١١٨١هـ) ب ـ الناسخ ج ـ تاريخ النسخ د ـ الشرح الصغير على السلم.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العالم بالكليات والجزئيات الهادي
العقول الى حل صعاب المعقول بطرق
اكتساب التصورات والتصديقات والصلاة
والسلام على سيدنا محمد الجامع لاجناس
الكمالات والفضايل المختار من افضل
الانواع واشرف اصناف الارومات والقبايل
وعلى اله واصحابه ذوي العقول الزكية وصايبي
الانظار وعلى التابعين ومن تبعهم باحسان
من ذوي الانوار وبدايع الاسرار اما بعد
فاني قد كنت شرحت فيما مضى كتاب السلم
شرحا بديع الاتقان مشتملا على فوايد
التحقيقات ونكات التدقيقات وبدايع
العرفان ذللت فيه صعاب المشكلات
على طرف التمام واستخرجت فيه مستودعات
اسرار وطرايف افهام وظفرت فيه بدقايق
انظار ونخبات استار واهتديت فيه على
غرايب نكات وعرايس ابكار ثم رأيت
ان الهمم الان قد قصرت والعقود في هذا
الزمان قد تبلدت وتكدرت فصرفت الهمة
ثانيا نحو الاختصار والاقتصار على التحقيقات

ونبذ

ونبذ الاغيار مازجا للشرح بالمشروح امتزاج
الما بالراح والجسد بالروح وما توفيقي الا
بالله عليه توكلت واليه انيب بسم الله
الرحمن الرحيم ابتدا او ابتدائي او اولف او تاليفي
وابتدا بالبسملة تاسيا بالقران العزيز وامتثالا
لمقتضى قوله صلى الله عليه وسلم فيما اخرجه
الايمة كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم
الله الرحمن الرحيم فهو اجذم اي مقطوع
البركة وفي رواية بحمد الله رواه ابو داود
وغيره وحسنه ابن الصلاح وغيره
الحمد لله اي الثنا بجميل الصفات لله اذ الحمد
هو الثنا بالجميل غير كادث المطبوع وابتدا
ثانيا بالحمد لما مر وجمع بين الابتدائين عملا بالروايتين
السابقتين واشارة الى انه لا تعارض
بينهما اذ الابتدا حقيقي وهو ما لم يسبقه
شيء واضافي وهو ما كان بالاضافة الى ما
بعده وان كان مسبوقا وقدم البسملة لانها
اولى بالتقديم لان حديثها اقوى كما قيل وعملا
بالكتاب والاجماع واثر التصدير في الحمد
بالجملة الاسمية تاسيا بالاية القرانية
ولدلالتها على الثبوت دون الفعلية وما يرد

من انها لا تدل على توفى المتكلم الحمد بنفسه اجيب
عنه بانها انشائية على الصحيح فتدل عليه الذي
قد اخرجا اي اظهر نتائج جمع نتيجة وهي ما
يحصل عقب النظر من العلم بالمنظور فيه وهي
عند المناطقة تصديق يلزم من تسليم تصديقين
لذاتهما وعند المتكلمين ما يحصل العلم به عقب
العلم بوجه الدليل واسناد الاخراج الى الله
تعالى اشارة الى مذهب اهل الحق من انه لا تاثير
للعبد في شيئ من المعلوم وغيرها وسياتي الخلاف
في الربط بين الدليل والنتيجة ان شا الله تعالى
مبسوطا الفكر يطلق على المفكر فيه مجازا وعلى
حركة النفس في المعقولات لغة وعلى النظر
الاصطلاحي اصطلاحا فيعرف على الاخير بانه
ترتيب امور معلومة للتوصل الى مجهول لارباب
اي اصحاب الحجا بالقصر اي العقل والرفيه
للكمال وفي تصديره الكتاب بالنتايج والفكر
والعقل المشعر ذلك بان مقصوده علم المعقولات
براعة الاستهلال وهي ان يذكر المتكلم في اول
كلامه ما يشعر بمقصوده والعقل نور روحاني
به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية
وهذا السلم الاقوال وفي هذا البيت اجاث

نفيسة

نفيسة وشحنا بها الشرح وحط اي ازال ووضع
عنهم اي ارباب الحجا من سما العقل بدل من
مجموع الجار والمجرور اعني عنهم اي عن عقلهم
الذي كالسما فمن بمعنى عن وال في العقل عوض
من الضمير والاضافة في سما العقل من اضافة
المشبه به الى المشبه كل حجاب مفعول حط
من سحاب الجهل اي الجهل الذي كالسحاب ومن
بيانية وشبه العقل بالسما لكونه محلا لطلوع
شمس المعارف المعنوية كما ان السما محل الظهور
شمس الاشراق الحسية والجهل بالسحاب لكونه
يحجب العقل عن الادراكات المعنوية كما ان السحاب
يحجب الناظر عن ادراك الشمس الحسية وكل من
السحاب والجهل وجودي حتى للانتها اي الى ان
بدت اي ظهرت لهم شموس المعرفة اي
المعرفة التي كالشموس والجمع للتعظيم رأوا مخدرة
اي مخدرات شموس المعرفة اذ القاعدة ان
الضمير يعود الى المضاف ما لم يكن لفظ كل
فيعود لما اضيف اليه والمراد بالمخدرات هنا
المسائل الصعبة شبهت بالعرايس المستترة تحت
الخدر منكشفة اي متضحة حمدا ثانيا بعد
حمده اولا تاسيا بحديث ان الحمد لله نحمده

ولان الاول بالجملة الاسمية والثاني بالفعلية
فقصد الجمع بين الامرين ليشرب بكل من الكاسين
جل اي عظم حال او صفة للضمير في نحمده على
مذهب الكسائي لانه يجوز عنده وصف الضمير
بالجملة اذا كان ضمير غيبة والوصف للمدح او الذم
ولا يصح كونها اعتراضية لانها تحل المفرد محلها
والاعتراضية لا تحل المفرد محلها على الانعام
بنعمة الايمان اي تصديق النبي صلى الله عليه
وسلم في جميع ما علم مجيئه به ضرورة اي قبول
النفس لذلك والاذعان له على ما هو تفسير
التصديق في المنطق على التحقيق مع الاقرار
باللسان على قول والاسلام اي الخضوع والانقياد
بقبول الاحكام اي باعمال الجوارح وذكرهما المهم
معًا اعتبارًا بمفهومهما المتغايرهما لانه في مقام
الاطناب وهو مقام الحمد والاكثار من عد النعم
وهاهنا كلام نفيس وشحنا به الشرح من خصنا
اي ميزنا معاشر المسلمين بمزايا خير اي افضل
من قد ارسلا والتقدير خصنا بشفاعته او
متابعته بالفعل وانما احتجنا الى ذلك لئلا
يرد الاعتراض بان رسالة النبي صلى الله عليه وسلم
ليست مقصورة علينا بل هو مرسل للخلق كافة

والرسل

والرسل كما قال بعض المحققين نواب عنه وخير
من حاز جمع وضم المقامات لا علا جمع عليى
خلاف السفلى مثل كبر وكبرى محمد يصح فيه اوجه
الاعراب الثلاثة لكن الرسم لا يساعد النصب والنائب
للتعظيم رفعه سيد كل مقتفي اي متبع العربي
الهاشمي المصطفى اي المختار وهذه نعوت جرى بها
للمدح لشدة حبه صلى الله عليه وسلم ومن احب
شيا اكثر من ذكره ولا يخفى حسن تقديم العربي
على الهاشمي والهاشمي على المصطفى لانه من تقديم
العام على الخاص كحيوان ناطق وهاهنا ابحاث
شريفة شحنا بها في الشرح صلى عليه الله
من الصلاة المامور بها في خبر امرنا الله ان
نصلي عليك فكيف نصلي عليك فقال قولوا
اللهم صل على محمد الى اخره والحق ان معناها واحد
وهو العطف لكن العطف بالنسبة الى الله
تعالى بمعنى الرحمة اي التفضل والى الملايكة
بمعنى الاستغفار والى الادميين والجن بمعنى
التضرع والدعا ما دام لجا يخوض من بحر المعاني
اي المعاني التي كالبحر لججا جمع لجة وهي الما العظيم
المضطرب فغير المضطرب لا يسمى لجة نشبه
المسائل الصعبة باللجج واستعار لفظ اللجج لها

استعارة اصلية تصريحية وفي الاتيان بمن
اشارة الى انه لا يحتوي على جميع المعاني
الا الله تعالى واله وصحبه اسم جمع لصاحب
لا جمع له لان فعلا لا يكون جمعا لفاعل وعطف
الال والصحب على الضمير في عليه من غير اعادة
حرف الجر لانه جائز على الصحيح عند المحققين
ذوي اي اصحاب الهدى هو الهداية بمعنى
الدلالة على طريق يوصل الى المطلوب سواء
حصل المطلوب اولم يحصل هذا هو المشهور
عندها من شبهوا بانجم جمع نجم وهو الكوكب
غير الشمس والقمر في الاهتدا بهم والمشبه
هو الال اولا والنبي صلى الله عليه وسلم ثانيا
فقد روي في الاحاديث القدسية ان النبي
صلى الله عليه وسلم سال الرب عما يختلف فيه اصحابه
فقال يا محمد اصحابك عندي كالنجوم في
السما بعضها اضوا من بعض فمن اخذ
بشيء مما اختلفوا فيه فهو على هدى عندي
بفتح الها وسكون الدال وقال صلى الله عليه
وسلم اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم
وهذا التشبيه للتقريب على المعقول الفهوم
والا فالاهتدا بالال والصحب اشرف من الاهتدا

بالنجوم

بالنجوم لان الاهتدا بهم ينجي من الهلاك
الاخروي والخلود في النار بل ومن الدنيوي
بخلاف الاهتدا بالنجوم وبعد يوتى بها
للانتقال من اسلوب الى اخر والتقدير مهما
يكن من شيء فاقول بعد البسملة وما بعدها
المنطق الى اخره وانما قدرنا ذلك لان هذا
الظرف من متعلقات الجزاء على الصحيح وههنا
كلام نفيس نظرة في الشرح فالمنطق سمي
به هذا العلم لان المنطق يطلق على الادراكات
الكلية وعلى القوة العاقلة التي هي محل صدور
تلك الادراكات وعلى التلفظ الذي يبرز ذلك تلك صح
وهذا العلم به تصيب الادراكات الكلية
وتتقوى القوة العاقلة وتكمل وبه تكون
القدرة على ابراز تلك العلوم بالنسبة
للجنان بفتح الجيم اي القلب قال حجة الاسلام
القلب لطيفة ربانية هي المخاطبة وهي التي
تثاب وتعاقب ولها تعلق بالقلب الجسماني
الصنوبري الشكل تعلق العرض بالجوهر وسمي
روحا ونفسا وقال النفس جوهرة حية علامة
دراكة فعالة ويصح ان يراد بالجنان الذهن
وهو قوة للنفس معدة لاكتساب الاراء فيكون

من باب تسمية الشيء باسم ما تعلق به **نسبته**
كنسبة **النحو للسان** فكما ان نسبة النحو للسان
كونه يعصمه عن الخطا كذلك نسبة المنطق
للجنان كونه يعصمه عن ذلك لكن النحو يعصم
اللسان عن الخطا في قوله والمنطق يعصم
الجنان عن الخطا في فكره **فهو علم يعصم** اي
يحفظ **الافكار** جمع فكر وتقدم تعريفه **عن غي الخطا**
اي عن ان يقع فيها خطا بتوفيق الله تعالى
والغي بالفتح الضلال والخيبة واضافته كاضافة
لجين الماء وفي هذا التعريف اشارة الى الغاية
فخرج بقوله يعصم الافكار غير المنطق فان
كل علم غيره انما يعصم غيرها كالنحو العاصم
من الخطا اللساني وموضوعه المعلومات
التصورية والتصديقية وقد بينا بقية المبادي
العشرة في الشرح **وعن دقيق الفهم** اي المفهوم
الدقيق **يكشف الغطا** بكسر الغين اي الستر
شبه دقيق الفهم بالشيء المحتجب تحت الستر
بدليل ذكر الغطا **فهاك** اسم فعل بمعنى خذ على ما ذكره
ابن مالك في التسهيل ولم يذكر الزبيدي والجوهري
فيها الا التنبيه وزاد الجوهري الزجر فهي عندهما
حرف فقط قاله الشيخ المكودي **من اصوله**

اي

فة

اي اصوله هي المنطق فالاضافة بيانية او الاضافة
على معنى من التبعيضية وفيه تكلف ان جعلت
من الداخلة على اصوله تبعيضية اما ان
جعلت بيانية فلا **قواعدا** جمع قاعدة وهي
والاصل والضابط والقانون الفاظ مترادفة
وهي قضية كلية يتعرف منها احكام جزئيات
موضوعها **تجمع** تلك القواعد **من فنونه** اي
انواعه والمراد فروعه **فوايد** جمع فايدة وهي
والغاية مختلفان بالاعتبار فقط كالغرض
والعلة فالمصلحة الحاصلة من الشيء من حيث
انها في طرف الفعل تسمى غاية ومن حيث انها
ثمرة ونتيجة تسمى فايدة ومن حيث انها مطلوبة
للفاعل بالفعل تسمى غرضا ومن حيث انها باعثة
للفاعل على الاقدام على الفعل وصدور الفعل لاجلها
تسمى علة غائية والاولان اعم من الاخيرين
لانفراد الاولين بما هو في طرف الفعل وليس
مطلوبا ولا باعثا كوجود كنز في حفر بير ويصح
كون التاء في تجمع للمخاطب اي تجمع انت بسبب
تلك القواعد فوايد **سميته** اي التاليف
المفهوم من السياق **بالسلم** ادخل الباء على
المفعول الثاني لانه يجوز ان يقال سميت

ابنى محمدا وسميته بمحمد المنورق الجاري على السنة
الناس تقديم الرا على الواو وتاخير النون عنهما
ويستدلون بقوله فهذا عليه رونق الخط
وحده وهذا عليه رونق الخط والملك قال
بعض مشايخنا والمروي في هذا النظم
والبيت المستشهد به المنورق بتقديم النون
على الواو وتاخير الرا عنهما وان كان هو الجاري
على الالسنة بمعنى واحد اي المنزين المزخرف
ومع كون المذكور هو الرواية يزيد حسنا بكونه
غريبا والغريب الحسن عذب لغرابته والجاري
على الالسنة مبتذل كما عرف في فن البيان
يرقى به اي بهذا التاليف سما علم المنطق من اضافة
المشبه به الى المشبه اي علم المنطق الذي
كالسما فان قيل هذا التاليف من علم المنطق
فكيف جعله سلما له قلت السلم اسم للالفاظ
لا للعلم فلا يلزم السوال سلمنا انه اسم للمعاني
فالمراد ان المذكور في هذا التاليف سلم
لغيره من المسايل الصعبة والله منصوب
على التعظيم اي لا غيره ارجوا اي امل املا يتعلق
بمطموع فيه مع الاخذ في اسبابه وقد يطلق
على الخوف ومنه وارجو اليوم الاخر ان يكون

هذا التاليف خالصا من المكدرات كحب الظهور
والشهرة والمحمدة لوجهه اي ذاته الكريم
ليس قالصا القالص في الاصل يطلق على احدى
شعبتي البعير الناقصة عن اختها ثم تجوز فيه
فاطلق على الناقص مجازا مرسلا من باب اطلاق
اسم المقيد على المطلق ثم يحتمل ان يكون مراده
بعدم النقص الكمال الحسي بان لا يعوقه عن اكماله
عايق وان كون مراده ان لا يكون مطروحا في زوايا
الاهمال والخمول لا ينتفع به لان هذا ايضا نقص
فيكون قوله وان يكون نافعا للمبتدي به الى
المطولات يهتدي بيانا وايضاحا له وقد
ذكر لنا شيخنا عن شيخه ان المولف كان مجاب
الدعوة وانه دعى لمن يقرا هذا التاليف بالنفع
وقد اجاب الله دعاه فكل من قراه بنية
خالصة لله تعالى انتفع كما هو مشاهد فصل
في بيان جواز الاشتغال به ليكون الطالب
على بصيرة اعلم ان علم المنطق على قسمين القسم
الاول ما ليس مخلوطا بعلم الفلاسفة كالمذكور
في هذا السلم ومختصر الامام السنوسي والعلامة
ابن عرفة ورسالة اثير الدين الابهري المسماة
بايساغوجي وتاليف الكاتبي والخونجي وسعد

الدين وغيرهم من المتأخرين فهذا ليس في جواز
الاشتغال به خلاف ولا يصدعنه الامن لا
معقول له بل هو فرض كفاية لان حصول
القوة على رد الشكوك في علم الكلام الذي هو
فرض كفاية يتوقف على حصول القوة في هذا
العلم وما يتوقف عليه الواجب فهو واجب
لكن المص لما اراد ان يذكر انه جايز جره ذلك
الى ذكر الخلاف فيحمل على ما هو مخلوط بعلم
الفلسفة القسم الثاني ما هو مخلوط بعلم
الفلاسفة ولفرنايتهم وهذا هو الذي وقع
فيه الخلاف والخلاف الواقع فيه على ثلاثة اقوال
كما قال المص والخلف في جواز الاشتغال به على
ثلاثة بالتنوين اقوال بدل منه او عطف بيان
القول الاول ما اشار اليه بقوله فالامام ابن
الصلاح والامام ابو زكريا يحيى النواوي نسبة
الى نوى على غير قياس قرية من قرى الشام
وقد ذكر هاهنا سيدي سعيد كلاما ناقشناه
فيه في الشرح حرما الاشتغال به ووافقهما
على ذلك كثير من العلما ووجه تحريم هولاء
اياه انه حيث كان مخلوطا بكفريات الفلاسفة
يخشى على الشخص اذا خاض فيه ان يتمكن من قلبه

بعض

بعض العقايد الزايفة كما وقع ذلك للمعتزلة
القول الثاني للجمهور واليه اشار بقوله وقال
قوم ينبغي ان يعلما منهم الامام حجة الاسلام الغزالي
حتى قال من لا معرفة له بالمنطق لا يوثق بعلمه
وسماه معيار العلوم وقوله ينبغي يحتمل ان يكون
بمعنى يجب كفاية كما تقدم ويحتمل ان يكون
بمعنى يستحب القول الثالث التفصيل واليه
اشار بقوله والقولة المشهورة الصحيحة
جوازه لكامل القريحة هي في الاصل اول
ما يستنبط اي يستخرج من البير ثم استعير
لاول مستنبط من العلم ولما يستنبط منه مطلقا
لانه سبب حياة الروح كما ان الماء سبب حياة
الجسم ثم استعير للعقل ثم صار حقيقة
عرفية فيه ممارس السنة اي الحديث والكتاب
اي القران فيجوز له ليهتدي به الى الصواب
لكونه قد خص عقيدته فلا يضره بعد ذلك
الاطلاع على العقايد الفاسدة وشبهها اما اذا
كان بليدا فلا لانه لا يقدر على دفع شبهها
فربما تمكنت من قلبه وكذا اذا كان ذكيا
غير ممارس السنة والكتاب ومن هنا منعوا
الاشتغال بكتب علماء الكلام المشتملة على تخليطات

الفلاسفة الا للمتبحر انواع العلم الحادث المراد
بالعلم مطلق الادراك لا ما اريد به في اصطلاح
بعض الاصوليين وهو ادراك خاص اي ادراك
النسبة التصديقية لانه حينئذ لا يقبل
التقسيم الاتي وتقييد العلم بالحدوث للاحتراز
عن علم الله تبارك وتعالى اشعارا بتنزهه
سبحانه عن ان يتصف علمه بالتصور او
التصديق اذ كل منهما مفسر بالادراك الذي
هو وصول النفس الى المعنى ولان التصور
حصول الصورة وهو من خواص الاجسام
ففي اطلاقه على علمه تعالى ايهام وان اريد
به معنى صحيح وفي هذا تنبيه على ان التقييد
مراد لمن لم يقيد وانه كان ينبغي له التقييد
على ان ذكر الانواع يكفي في ذلك لان علمه
تعالى ليس بانواع لكن المص رحمه الله تعالى
اراد الايضاح ادراك مفرد المراد به ما ليس
مشتملا على نسبة حكمية تصورا علم فادراك
كالجنس وتقييده بالمفرد يخرج التصديق
ويتناول ما لا نسبة له اصلا كادراك
زيد وما فيه نسبة الا انها غير حكمية كادراك
بنوة زيد لعمرو ونحوها ودرك اسم مصدر

بمعنى

6

بمعنى ادراك اي وادراك وقوع نسبة حكمية
بتصديق وسم من الوسم وهو التعليم وتقرير
هذا الكلام ان العلم الذي هو حصول صورة
الشيء في الذهن ينقسم الى تصور وتصديق
اما التصور فهو حصول صورة الشيء فيه
من غير حكم عليه بنفي ولا اثبات كادراك الانسان
من غير حكم عليه بشيء واما التصديق فهو
ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة
اي الاذعان لذلك كادراك ان زيدا كاتب
او ليس بكاتب هذا هو مذهب الحكماء وليس
قول من قال التصديق عندهم هو الحكم خارجا
عن هذا لان الحكم مقول بالاشتراك عندهم
على معنيين احدهما هذا اعني ادراك ان
النسبة واقعة او ليست بواقعة والاخر
ادراك النسبة الحكمية التي هي ثبوت شيء
لشيء او انتفاؤه عنه فلعل من فسر
التصديق عندهم بالحكم اراد الاول واما
التصديق على مذهب الامام الرازي فمركب
من اربع ادراكات ادراك المحكوم عليه وادراك
المحكوم به وادراك النسبة الحكمية التي هي
مورد الايجاب والسلب وادراك ان تلك

النسبة واقعة اوليست بواقعة او من ثلاث ادراكات
وحكم ان لم يكن الحكم عنده ادراكا والفرق بين
المذهبين ظاهر لانه على مذهبه مركب وعلى
مذهبهم بسيط كما رايت ولان الحكم نفس التصديق
عندهم وجزء التصديق عنده ولان تصور الطرفين
شطر عنده وشرط عندهم والمتبادر من عبارة
المص مذهب الحكما وقدم الاول اي التصور
على التصديق عند الوضع اي في الذكر والكتابة
والتعلم والتعليم لانه مقدم على التصديق بالطبع
اي بحسب اقتضا طبيعة التصور اي حقيقته
والمقدم بالطبع هو الذي يكون بحيث يحتاج
اليه المتاخر من غير ان يكون علة فيه كالواحد
والاثنين والتصور كذلك بالنسبة الى التصديق
على كلا المذهبين لانه اما شرط او شطر وعبارة
المص احسن من قول بعضهم وقدم القول
الشارح على الحجة وضعا لتقدم التصور على
التصديق طبعا لشمول التصور والتصديق
فيها القول الشارح وغيره من التصورات والحجة
وغيرها من التصديقات ثم شرع في تقسيم اخر
للعلم بقوله والعلم النظري باسكان اليا
ما احتاج للتامل يعني الى الفكر والنظر كادراك

حقيقة

حقيقة الانسان وكادراك انك مبعوث وان العالم
حادث وعكسه اي ما لا يحتاج الى فكر ونظر هو
الضروري الجلي اي الواضح سواء توقف الى حدس
او تجربة اولا كتصورك وجودك باعتبار مقابله
وادراك ان الواحد نصف الاثنين فيدخل
في الضروريات القضايا الاوليات والحدسيات
والتجربيات وسياتي بيانها لان الاخيرين وان
توقفا على حدس وتجربة فليسا بمتوقفين على
فكر ونظر وهذا مجرد اصطلاح فان النظري
منسوب الى النظر الاصطلاحي ولا يصدق على
التجربة والحدس لما عرفت من تفسيره وحينئذ
يجب ان يعنوا بالنظر ما هو اعم من القياس ولواحقه
لئلا ترد الاشيا المكتسبة بالاستقرا والتمثيل وقيل
العلوم الحادثة كلها ضرورية ووجهه بان
العبد لا تاثير له في شيء من العلوم فحصول
العلوم كلها له لا بقدرته على دفعه فيكون ضروريا
وقيل كلها نظرية ووجهه بان العبد في ابتداء
وجوده كان خاليا من جميع العلوم فاكتسبها
شيا فشيا وقد ذكرنا ان الضروري يطلق بمعنى
اخر والخلاف في النسبة بينك وبين السبكي
مع فوائد اخر في الشرح وما به الى تصور وصل

على لفظ المبني للمجهول اي توصل ما توصل به الى التصور
يدعى بقول شارح لشرحه الماهية ويسمى ايض معرفا
وتعريفا تماوا قعة على بعض التصورات وهو
المعرف وذلك كالحيوان الناطق تعريفا للانسان
فانه يوصل الى تصور الانسان فلنبتهلا اي
فلتطلب مبالغا في الطلب وما لتصديق به
توصلا على صيغة المبني للمجهول اي وما توصل
به لتصديق نحو العالم متغير وكل متغير حادث
فانه يوصل الى ان العالم حادث بحجة يعرف عند
العقلا اي ارباب هذا الفن والذي العقلا للكمال
وسمي بذلك لان من تمسك به حج خصمه اي
غلبه ثم لما كان علم الميزان مبنيا على اربعة
اركان تصورات ومباديها وتصديقات ومباديها
وكانت مبادي التصورات الكليات الخمس المنقسمة
الى الذاتي والعرضي القسمين من الكلي القسم من
المفرد القسم من اللفظ القسم من الدال وكان
المراد دلالة اللفظ الوضعية لعدم اعتبارهم غيرها
بدا بها فقال
اللفظية
وصفها بالوضعية لاستناد جميعها الى الوضع
والدلالة بتثليث الدال مصدر دل وهي على
المفهوم من كلام الشيخ في الشفا تطلق على

معنيين

معنيين بالاشتراك احدهما كون امر بحيث يفهم منه
امر اخر فهم اولم يفهم والثاني فهم امر من امر كذا حققه
العلامة ابن عرفة والدال ينقسم الى لفظ وغيره
والثاني ثلاثة اقسام دال بالعقل كدلالة تغير
العالم على حدوثه وبالعادة كالمطر على النبات
والخضرة على المحل والصفرة على الوجل وبالوضع
كالاشارة على معنى نعم مثلا واللفظ ينقسم
ايض الى هذه الثلاثة دال بالعقل كدلالة اللفظ
على لافظه وبالعادة ولن شئت قلت بالطبع
كاح على وجع الصدر وبالوضع كالاسد على الحيوان
المفترس فالمجموع ستة واهل المنطق انما يبحثون
عن الاخير فاشار المص الى تقسيم دلالته فقال
دلالة اللفظ الوضعية بتوسط الوضع على ما
اي المعنى الذي وافقه اي وافق ذلك اللفظ
بان وضع له وضعا حقيقيا او مجازيا كالانسان
للحيوان الناطق والاسد للرجل الشجاع يدعونها
اي يسمونها دلالة المطابقة لمطابقته اي
موافقته له من قولهم طابق النعل النعل اذا توافقا
فالانسان يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة
وكذا الاسد على الرجل الشجاع ودلالة اللفظ على
جزئه اي جزء ما وافقه يدعونها تضمنا

اي دلالة تضمن لتضمن المعنى جزئيه كما اذا شكلت
في شبح بهل هو حيوان اولا فقيل لك هو انسان
ففهمت انه حيوان لانه مقصودك ولم تلتفت
الى كونه ناطقا واما دلالة اللفظ على ما اي اللازم
الذي لزم معناه فهو التزام اي دلالة التزام
لالتزام المعنى اي استلزامه له ودلالة العام
على بعض افراده كعبيدي دلالة تضمن لان
زيدا العبد مثلا جزء من جملة العبيد من حيث
هي جملة فحصل الجواب عن استشكال القرافي رح
بانه لا يدل بشيء من الدلالات الثلاث على
فرد من افراده لان بعض افراده لم يوضع له اللفظ
حتى يكون مطابقة وليس جزءا حتى يكون
تضمنا ولا خارجا حتى يكون التزاما اذ لو خرج
بعضها لخرج سائرها للمساواة فلا يبقى للعام
مدلول وهو باطل وقد اطنبنا في ش في هذا المقام
ببدايع التحقيقات وغرائب الافهام ان يعقل
التزم هو اي اللازم اي يشترط في اللازم كونه
لازما ذهنيا وهو ما يلزم من تصور ملزومه
تصوره ويسمى لازما بينا بالمعنى الاخص
كالزوجية للاربعة وتخصيص اللازم الذهني
باللازم البين بالمعنى الاخص اصطلاح لبعض

المنطقيين

المنطقيين وبعضهم يطلق اللازم الذهني على
أعم من هذا اعني ما ليس لازما في الخارج فقط
والحاصل ان لهم في تقسيم اللازم طريقين
الاول ان اللازم ينقسم الى لازم في الذهن
والخارج معا كالشجاعة للاسد والى لازم في
الذهن فقط كالبصر للعمى والى لازم في الخارج
كالسواد للغراب الطريق الثاني ان اللازم ينقسم
الى بين وغير بين والبين ما يلزم فيه من تصور
المتلازمين تصور اللزوم بينهما بان لا يحتاج
الى دليل وغير البين ما لا يلزم فيه ذلك
بان يحتاج الى دليل والبين ينقسم الى ذهني وهو
ما يلزم فيه من تصور الملزوم تصور اللازم كالشجاعة
للاسد وغير ذهني وهو ما لا يلزم فيه ذلك
كمغايرة الانسان للفرس فانه لا يلزم من
تصور الانسان تصور غيره فضلا عن كونه
مغايرا له والمعتبر في دلالة الالتزام اللزوم
الذهني البين بالمعنى الاخص كما اشار اليه
المص سواء كان لازما في الذهن فقط كالبصر
المفهوم ذهنا من العمى فان العمى على القول بانه
عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا يدل
على البصر التزاما مع ان بينهما معاندة في الخارج

اوكان لازمًا فى الذهن والخارج معاكالشجاعة
للاسد ونفهم من كلام المص ان المطابقة لاتستلزم
التضمن لجواز بساطة المسمى كالجوهر ولا الالتزام
لجواز ان لايكون له لازم ذهنى خلافا للفخر فى
الثانى والتضمن والالتزام يستلزمان المطابقة
ضرورة ودلالة المطابقة وضعية بلاخلاف ويقال
لها لفظية ونقلية لانها بمحض اللفظ ودلالة
الالتزام عقلية بلاخلاف لتوقفها على مقدمة
عقلية وهو انه كلما فهم المعنى فهم لازمه واما
دلالة التضمن فقيل عقلية لان الفهم فيها
متوقف على امر زايد على الوضع وهى الجزئية اذ ينتقل
من المعنى الى جزئه وقيل لفظية هذه احدى
طريقتين فى النقل عن المناطقة والطريقة الثانية
تحكى ثلاثة اقوال فى دلالة التضمن والالتزام
قيل وضعيتان وقيل عقليتان ثالثها دلالة
التضمن وضعية ودلالة التزام عقلية
واوجه هذه الاقوال واعراب كلام المص
هنا مع تنبيهات شتى وابحاث شريفة سمهنا
بها فى الشرح فصل فى مباحث الالفاظ
اعلم ان المنطقى لابحث له عن الالفاظ لكن لما كثر
الاحتياج الى التفهيم بالعبارة واستمر حتى

كان

كان المتفكر يناجى نفسه بالفاظ متخيلة جعلوا
بحث الالفاظ من حيث انها تدل على المعانى
بابًا من المنطق تبعا ولذا قدمه فقال
مستعمل الالفاظ باعتبار دلالته التركيبية
والافرادية حيث يوجد اما مركب واما
مفرد فاول وهو المركب ما اي اللفظ الذي
دل توطية لما بعده ويحترز به مع ذلك عن
اللفظ المهمل كديز على راي من يسميه لفظا جزؤه
يخرج ما لاجزء له كباء الجر ولامه وما له جزؤ
لا يدل كزيد وابكم وتابط شرا وعبد الله والحيوان
الناطق اعلاما واما ما يتوهم من دلالة اجزاء
الاعلام الاخيرة فانما ذلك قبل جعلها اعلاما
اما بعد تصييرها اعلاما فقد صارت دلالتها
نسيًا منسيا وصار كل جزء منها كالزاي من زيد
نص عليه بعض المحققين واما نحو حجة الاسلام
علما اذا قصدوا منه الدلالة على الذات وعلى
ان المسمى به حجة فى الدين فلا نسلم انه
مفرد حتى يلزمنا امر ابل فلتزم انه مركب
اذ ليس التركيب والافراد الا بحسب قصد دلالة
جزء اللفظ على جزء المعنى وقول المص على جزء
بضم الزاي معناه تتميم للكلام بذكر متعلقه

وبما تقرر سابقا سقط الاعتراض على المص بان التعريف
غير مانع لكونه اسقط من التعريف قيدا وهو
كون تلك الدلالة مقصودة ولكونه يدخل فيه نحو
حيوان ناطق علما وبقيت ابحاث شريفة سمعناها
في انشا مثال المركب زيد قايم والحيوان الناطق اذا لم
يكن علما والمراد الدلالة الجارية على قانون الوضع
اللغوي حتى لو اراد احد بالف انسان مثلا معنا
لم يكن مركبا وان وضعها هو لذلك والمركب متلبس
بعكس ما اي المفرد الذي تلا هو المركب اي تبعه
فهو اللفظ المستعمل الذي لا يدل جزؤه على جزء معنا
فدخل فيه كل لفظ لا يدل جزؤه وقد تقدمت امثلة
ذلك وقدم تعريف المركب على تعريف المفرد لان تعريف
المركب بالايجاب والمفرد بالسلب ولا يعقل سلب امر
الا بعد تعقله والقسمة عند المص ثنائية وعند
بعض اهل المنطق ثلاثية مفرد وهو ما لا يدل
جزؤه على شي كزيد ومركب وهو ما يدل جزؤه على
معنى ليس جزء معناه كانكم وعبد الله علما او
على جزء معناه الا ان دلالته غير مقصودة كحيوان
ناطق علما بنا على خلاف ما حققناه ومؤلف وهو
ما دل جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة كزيد
قايم واول في هذا البيت مبتدا وسوغ الابتدا به

وقوعه

وقوعه في معرض التفصيل وقوله ما تلا العايد الموصول
فيه الضمير المرفوع المستتر في تلا وقال المص وقولنا
ما تلا عايده محذوف لانه متصل منصوب بفعل انتهى
وبحث فيه بان ما واقعة على المفرد وهو الذي تلا
المركب فيكون العايد ضمير الرفع ويجاب بانه يمكن
ان يكون اطلق الموالاة على الاتصال فيكون المركب
تلا المفرد بهذا المعنى اي اتصل به فالتقدير المركب
بعكس المفرد الذي تلاه هو اي المركب اي اتصل به
في البيت السابق وهو على قسمين اعني مصدوق
الضمير المفرد بالنظر الى معناه كلي او بوصل الهمزة
جزئي بمنع الصرف للضرورة حيث وجدا اي
المفرد فالالف للاطلاق فمفهم اشتراك بين
افراد بمجرد تعقله بحيث يصدق عليها الكلي
الكلي مبتدا خبره مفهم اشتراك فخرج زيد المشترك
فيه بنوة مثلا فانه وان كان يشترك في معناه
افراد باعتبار ابوتهم لكن الشركة هنا قد جرى
اصطلاحهم فيها بانها عبارة عن صدق ذلك
المعنى على كثيرين ولذلك يقسمون الشركة الى
الاشتراك اللفظي والمعنوي ويريدون بالاول
المشترك وبالثاني الكلي وقسم الاقدمون الكلي
الى ثلاثة اقسام ما لم يوجد منه شي وما وجد

منه واحد فقط وما وجد منه افراد فجا المتأخرون
وقسموا كل قسم من الثلاثة الى قسمين فصارت
الاقسام ستة فقسموا الاول الى ما يستحيل وجوده
كالجمع بين الضدين والى ما يمكن وجوده كبحر
من زيبق وقسموا الثاني وهو ما وجد منه واحد
فقط الى ما يستحيل وجود غيره معه كالاله والى ما
يمكن وجود غيره معه كشمس وقسموا الثالث
الى ما وجد منه افراد متناهية كاسد والى ما وجد
منه افراد غير متناهية كصفة وموجود وشيء
وثابت فان افرادها غير متناهية اذ منها
الصفات الوجودية القديمة القائمة بذاته تعالى
وقد دل الدليل من السنة على انها لا نهاية لها
واستحالة وجود ما لا نهاية له انما ثبتت في
حق الحوادث ولم نجد هذا التمثيل لاحد وانما
يمثلون له بحركة الفلك على مذهب الفلاسفة
من انها لا اول لها وهو مذهب باطل ومعتقده
كافر اجماعا ومثل له بعضهم بنعمة الله وليس بصواب
لان الكلام فيما وجد منه افراد بالفعل لا نهاية
لها ونعمة الله لا نهاية لها بمعنى اخر اي بالنظر
لما سيوجد منها ابد الاباد وعكسه وهو ما لا
يفهم الاشتراك بالمعنى المتقدم الجزي الجزي

مبتدا

مبتدا مؤخر وعكسه خبر مقدم وذلك كزيد
فان مفهومه من حيث وضعه للذات المخصوصة
لا يفهم الاشتراك ولا عبرة بما يعرض له من اشتراك
لفظي لان المراد هنا الاشتراك المعنوي الكلي
في تاليفهم على الجزي لاجل عنايتهم به لانه مادة
الحدود والبراهين والمطالب غالبا بخلاف
الجزئي والمص زاد عليهم بنكتة اجري وهي انه
عرف الكلي بامر وجودي وهو كونه مفهم اشتراك
والجزئي بالسلب وسلب الشيء لا يعقل الا بعد
تعقل وجوده وهم عرفوا الكلي بالعدم اي ما لا
يمنع نفس تصوره من صدقه على كثيرين واولا
وهو الكلي للذات اي الماهية ان فيها اندرج
فانسبه اي انسب الاول وهو الكلي للذات
ان اندرج فيها بان كان جزأ منها فلا يصدق
الذاتي حينئذ الا على الجنس والفصل او بمعنى الواو
اي وانسبه لعارض اذا خرج عن الذات اي
الماهية الا انهم ينسبون على غير قياس فيقولون
في النسبة الى عارض عرضي فلا يصدق العرضي على هذا
الا على الخاصة والعرض العام ويفهم من هذا ان النوع
كالانسان واسطة مثال الذاتي الحيوان بالنسبة
الى الانسان والفرس فانه داخل فيها لتركب الانسان

من الحيوان والناطق والفرس من الحيوان والصاهل
ومثال العرضي الضاحك بالنسبة الى الانسان لما فرانه
مركب من الحيوان والناطق فالضاحك خارج عنه
والذاتي والعرضي لهم فيه اصطلاحات كثيرة اشهرها
ثلاثة اصطلاحات الاول هذا الذي درج عليه المص
الثاني ان الذاتي هو جزء الماهية المحمول والعرضي
ما ليس كذلك فالنوع على هذا عرضي الثالث ان الذاتي
ما ليس بخارج عن الماهية والعارض هو الخارج
عنها فالنوع على هذا ذاتي واعترض بان الذاتي
منسوب الى الذات فلو كان النوع ذاتيا لزم نسبة
الشيء الى نفسه واجيب بانها تسمية اصطلاحية
لا لغوية ومن ثم لم يعل ذووي على ما هو القاعدة
وبان الذات كما تطلق على الحقيقة تطلق على
صدقها ونسبة الحقيقة الى ما صدقها صحيحة
واعلم ان المص نص على ان اولا في البيت منصوب على
الاشتغال قال وهو الارجح لكونه قبل فعل ذي طلب
وبحث فيه بان اداة الشرط لا يعمل ما بعدها فيما
قبلها الا فيما استثني وليس هذا منه فلا يفسر
عاملا وفي الجواب كذلك فيجب رفعه بالابتدا ومسوغ
التفصيل او عود الضمير والجواب ان قوله فانسب
موخر من تقديم والاصل واولا انسبه للذات

ان

ان اندرج فيها فالفا زايدة لا تمنع كونه من باب الاشتغال
وجواب الشرط محذوف لدلالة فانسبه المذكور عليه
ولو جعل فانسبه المذكور جوابا ما صح ان يتعلق به
لذات اذ لا يتقدم معمول الجواب على الشرط ثم اخذ في
ذكر الكليات الخمس بقوله والكليات بتخفيف اليا
بحث الكليات للوزن خمسة دون انتقاص ولا
زيادة ووجه الحصر ان الكلي اما ان يكون تمام الماهية
او جزءها او عرضا لها الاول النوع كالانسان والثاني
ان كان مساويا لها فالفصل كالناطق او اعم فالجنس
كالحيوان والثالث ان خصها فالخاصة والا
فالعرض العام وينبغي ان يعلم اولا ان السوال
عن الشيء اما ان يكون عن حقيقته او عن تمييزه
عما التبس به واللفظ الموضوع للاول ما وللثاني اي
والمسئول عنه بما منحصر في اربعة واحد كلي نحو ما
الانسان وواحد جزئي نحو ما زيد ومتعدد متماثل
الحقيقة نحو ما زيد وعمرو ومتعدد مختلفها نحو
ما الانسان والفرس والاجوبة عنها منحصرة في ثلاثة
لان الجواب عن الاول بالحد وعن الثاني والثالث
بالنوع وعن الرابع بالجنس اولها جنس وهو ما صدق
في جواب ما هو على كثيرين مختلفين بالحقيقة
كحيوان فما صدق جنس وفي جواب مخرج للعرض العام

لانه لا يقال في الجواب اصلا لانه ليس ماهية لما هو
عرض له ولا جزءها حتى يقال في جواب اي واضافة
الجواب الى ما مخرجه للفصل قريبا او بعيدا وللخاصة
مطلقا ومختلفين الى اخره يخرج النوع الحقيقي واما
الجزي فلك ان تقول ليس الكلام الا في الكليات
فلا يحتاج الى اخراجه ولك ان تخرجه بفي جواب
ما هو وسياتي ذكر مراتب الجنس وثانيها فصل
وهو جزء الماهية الصادق عليها في جواب اي شي
هو فجزء الماهية مخرج للنوع والخاصة مطلقا والعرض
العام كذلك والصادق عليها مخرج للجزء المادي كالسقف
للبيت وفي جواب اي شي هو مخرج للجنس مثاله الناطق
لانه اذا سيل عن الانسان باي شي هو في ذاته كان
الناطق جوابا عنه لانه يميزه عما يشاركه في الجنس
والفصل قسمان قريب وهو ما يميز الشي عن جنسه
القريب كالناطق للانسان وبعيد وهو ما يميز الشي
عن جنسه البعيد كالحساس للانسان ولا يلزم
كون الجنس فصلا لانه اذا اتي به في جواب اي شي هو في
ذاته كان فصلا واذا اتي به في جواب ما هو كان جنسا
فله اعتبارات والكليات تختلف بالاعتبارات وثالثها
عرض عام وهو الكلي الخارج عن الماهية الصادق عليها
وعلى غيرها فالكلي جنس والخارج عن الماهية مخرج

للجنس

للجنس والفصل والنوع والصادق الخ مخرج للخاصة
والعرض العام اما لازم او مفارق كالمتنفس بالقوة والفعل
بالنسبة الى الانسان والفرس ونحوهما لانه بالقوة او بالفعل
خارج عنهما ورابعها نوع وهو ما صدق في جواب ما هو
على كثيرين متفقين بالحقيقة فما صدق جنس وفي
جواب مخرج للعرض العام واضافته الى ما مخرجة للفصل
والخاصة وعلى كثيرين يخرج الحد ومتفقين بالحقيقة
يخرج الجنس والمراد كونه صادقا على كثيرين انه صادق عليها
سوا جمعت في السوال نحو ما زيد وعمرو وبكر او افرد
بعضها نحو ما زيد بخلاف الصدق في تعريف الجنس
فانه لا يصح اذا جمعت والمعرف بما ذكر هو النوع
الحقيقي واما الاضافي فهو الكلي المقول على كثيرين
في جواب ما هو المندرج تحت جنس فبينهما عموم
وخصوص من وجه يجتمعان في النوع السافل كالانسان
فانه نوع اضافي لاندراجه تحت جنس وهو الحيوان
وحقيقي لصدق تعريفه عليه وينفرد الاضافي في
الجنس السافل كالحيوان والمتوسط كالجسم فان
فوقهما جنسا وهو الجوهر وينفرد الحقيقي في النوع
البسيط كالنقطة لعدم اندراجها تحت جنس والا
لزم تركبها وخامسها خاص بتخفيف الصاد
اي خاصة ورخمه بحذف الها للضرورة وهي الكلي

الخارج عن الماهية الخاص بها فالكلي جنس والخارج
عن الماهية يخرج الجنس والفصل والنوع والخاص
بها يخرج العرض العام والخاصة قد تكون للجنس كالمشي
للحيوان وقد تكون للنوع كالضاحك للانسان
وكل خاصة لنوع خاصة لجنسه ولا عكس وهي ايضا
اما لازمة او مفارقة كالضاحك بالقوة والفعل
للانسان وهاهنا ابحاث وتفريعات شريفة وشحنا
بها الشرح واول مبتدا والمسوغ التفصيل وهو الجنس
ثلاثة بلا شطط اي زيادة والاصل لا بشطط
بتقديم حرف النفي على حرف الجر لان حرف النفي اصله
التصدير فزحلقت عن محلها تزيينا للفظ جنس قريب
وهو ما لا جنس تحته وفوقه الاجناس ويسمى جنس
السافل كالحيوان فليس تحته جنس بل انواع حقيقة
او جنس بعيد وهو ما لا جنس فوقه وتحته الاجناس
ويسمى جنس العالي كالجوهر بناء على جنسيته وهذا
عند الاطلاق اما اذا اريد البعد النسبي فيقال
للجنس اما بعيد بمرتبة كالجسم النامي او بعيد بمرتبتين
كالجسم المطلق وهكذا او جنس وسط وهو ما
فوقه جنس وتحته جنس كالجسم وترك الجنس
المنفرد لانه لم يظفر له بمثال ومثل له بعضهم بالعقل
بناء على جنسيته فصل في نسبة اللفظ الى معناه

ونسبة

ونسبة معنى لفظ الى معنى لفظ اخر ونسبة الالفاظ
للمعاني اي مع المعاني على ان اللام بمعنى مع كقوله
فلما تفرقنا كاني ومالكا . لطول اجتماع لم نبت ليلة معا
والمراد بالمعنى ما يعنى اي يقصد فيشمل الافراد
ومتعلق النسبة محذوف اي لبعضها والتقدير ونسبة
الالفاظ والمعاني بعضها لبعض وانما احتجنا الى هذا
لان التواطي والتشكك كل منهما ليس نسبة لفظ الى
معنى بل نسبة المعنى الى افراده خمسة اقسام بلا
نقصان ولا زيادة لان اللفظ اما كلي او جزئي
والاول ان كان معناه واحدا فان كان مستويا
في افراده فالنسبة بينه وبين افراده تواطي كالانسان
فان معناه لا يختلف في افراده والا بان اختلف
فيها فالنسبة بينهما تشاكك ويقال التشكك
كالنور فانه في الشمس اقوى منه في القمر ويسمى
اللفظ في الاول متواطيا كمعناه وفي الثاني مشككا
كمعناه واذا نظر بين معنى اللفظ ومعنى لفظ اخر
فان لم يصدق احدهما على شيء مما صدق عليه الاخر
فالنسبة بينهما تخالف اي تباين كالانسان
والفرس ويسمى معنياهما متباينين وكذا اللفظان
تبعا لهما وان اللفظ المفرد اذ عدد الواضع معناه فالنسبة
بينه وبين ماله من المعاني هو الاشتراك كالمعذ

على وزن منبر وضع لطرف الثوب وللقدح الذي
يكال به وكعين وضع للباصرة والجارية وسوا تعدد
وضعه من لغة واحدة او من لغات مختلفة نص
عليه الفخر في المحاصل عكسه الترادف اي الترادف
ان يكون اللفظ متعددا والمعنى واحدا كانسان
وبشر فانهما موضوعان للحيوان الناطق واللفظ
المستعمل اما طلب ان افاد طلبا كاضرب او خبر
ان احتمل الصدق فان كان الطلب طلب
ترك فهو النهي كلا تضرب او طلب فعل فهو
الذي قسمه المص بقوله واول ثلاثة
ستذكر فهو ان دل بذاته على الطلب امر
حال كونه مع استعلا اي طلب العلو بان يكون
الطالب مظهرا له سوا كان عاليا في نفس الامر اولا
وعكسه وهو الطلب مع اظهار خضوع دعا
والطلب في حال التساوي فالتماس وقعا
بالف الاطلاق والفاصلة في الخبر وقد تسمى
الثلاثة كلها امرا وسكت عن تقسيم طلب الترك
لانه لم يقل ان الطلب اذا كان مع استعلا امرا او
نهي ويحتمل انه ادرجه في الامر بنا على ان طلب
الترك طلب فعل الضد والخلاف في انه هل
يشترط الاستعلا او العلو او هما او لا يشترط شي

فمنهما

منهما مشهور في الاصول وخرج بقولنا فيما تقدم
ان دل بذاته على الطلب دلالة المركب في قولنا انا
عطشان لمن معه ما على طلب التمكين من الما فان دلالة
المركب على طلب فعل المواساة بالما ليست من ذاته
اي ليس من جهة وضعه اذ الذي يدل عليه هذا
المركب بحسب الوضع اذ قلنا ان المركبات موضوعة
انما هو حصول العطش له وانما دل على الطلب
بطريق الكناية بقرينة وجود السامع المخاطب
فلا يسمى بهذا الاعتبار امرا ولا دعا ولا التماس
وبقي قسم اخر ليس بطلب ولا خبر كالتمني
والترجي والقسم وحده بدون جوابه والندا
وصيغ العقود والاستفهام ويسمى هذا في الاصطلا
تنبيها والاقرب الى التحقيق ان ما دل على الطلب
مفرد كما ذهب اليه الابياري وهو موافق لاصطلاح
النحويين فان فعل الامر عندهم من اقسام المفرد
الذي من اقسام الكلمة والكلمة ما وضعت لمعنى
مفرد فيلزم ان اقسامها كذلك هذا حاصل ما قاله
الامام السنوسي في شرح ابن عرفة وهذا على انه
يشترط في المركب جزان ماديان اما على انه يكفي جز مادي
وجز صوري ففعل الامر مركب لانه يدل على الحدث
بمادته وعلى الزمن بصورته ولم يذكر المص هذا الفصل

مبحث الكل والكلية والجزء والجزئية

الا تمييز الخبر عن غيره لانه المبحوث عنه عند المناطقة
فصل في بيان الكل والكلية والجزء والجزئية
لما ذكر الكلي والجزئي استتبعهما بما يشاركهما في المادة
وهو الكل والكلية والجزء والجزئية الكل حكمنا على
المجموع من حيث هو مجموع نحو كل رجل من بني تميم
يحمل الصخرة العظيمة اي مجموعهم لا جميعهم اذ قد
يكون فيهم من لا يقدر عليها ونحو ويحمل عرش ربك فوقهم
يومئذ ثمانية الا ان الحكم في الثاني ثابت لجميعهم
بخلاف الاول وكقوله صلى الله عليه وسلم ما معناه كل
ذلك لم يكن دا وقوع لما قاله ذو اليدين اقصرت
الصلاة ام نسيت يا رسول الله فهذه رواية بالمعنى
والمروي انه صلى الله عليه وسلم قال كل ذلك
لم يكن قال سيدي سعيد ما حاصله ان هذا
التمثيل جار على تاويل مرجوح كما نبه عليه الاولي
وغيره والراجح انه من باب الكلية اي لم يقع واحد
منهما لان السوال بام عن احد الامرين لطلب
التعيين بعد ثبوت احدهما في اعتقاد المستفهم
فجوابه اما بالتعيين او بنفي كل منهما لا بنفي الجمع
بينهما لانه لم يعتقد ثبوتهما جميعا فيجب ان
يكون قوله كل ذلك لم يكن نفيا لكل منهما
ولانه قد روي انه لما قال النبي صلى الله عليه وسلم

كل

كل ذلك لم يكن قال له ذو اليدين بعض ذلك قد
كان فلو لم يكن قوله كل ذلك لم يكن سلبا كليا
لما صح بعض ذلك قد كان لانه انما ينافي نفي كل
منهما لا نفيهما جميعا اذ الايجاب الجزئي رفع للسلب
الكلي لا للسلب الجزئي ولا تاخر النفي عن كل العموم
السلب بخلاف تقدمه عليها فلسلب العموم انتهى
وهذا بيان للتحقيق في معنى حديث واجيب
عن المولف بان البحث في المثال ليس من داب الفحول
وحيث ما لكل فرد اي عليه حكما فانه اي الحكم
او القضية المشتملة عليه بتاويلها بالقول
كلية قد علما نحو كل نفس ذائقة الموت ولا اله الا الله
والحكم للبعض اي عليه هو اي الحكم او القضية المشتملة
عليه بتاويلها بالقول الجزئية نحو بعض الانسان
كاتب وبعض الحيوان ليس بانسان والجزء معرفته
جلية وهو ما تركب منه ومن غيره الكل كالحيوان فانه
جزء من الانسان والسقف بالنسبة للبيت فصل
في المعرفات جمع معرف ويسمى تعريفا وقولا شارحا
لشرحه الماهية وتعريف المخاطب بها ومعرف الشيء
ما يقتضي تصوره تصوره او امتيازه عن غيره
كالحد عند الاصوليين معرف مبتدا حذفت منه
اللام للوزن على ثلاثة قسم احدها حد تام وناقص

مبحث المعرفات

وثانيها رسمي منسوب الى الرسم بالمعنى اللغوي وهو
الاثر لانه منسوب للرسم المصطلح عليه لئلا يلزم نسبة
الشيء الى نفسه ويقال له ايضا وسم وهو ايضا
تام وناقص وثالثها لفظي علم منسوب الى اللفظ
المطلق وهو من نسبة الخاص الى العام وزاد بعضهم
التعريف بالمثال وبالتقسيم والحق ان هذه
الثلاثة داخلة في الرسم لانها تعاريف بالخواص
والحد التام بالجنس القريب وفصل كالحيوان
الناطق بالنسبة الى الانسان وتما اما كونه حدا
فلان الحد لغة المنع وهو مانع من دخول الغير فيه
واما كونه تاما فلذكر جميع الذاتيات فيه ويشترط
في تمام الحد تقديم الجنس على الفصل والرسم التام
بالجنس القريب وخاصة شاملة لازمة حال كونهما
معا كقولنا الانسان حيوان ضاحك اما كونه رسما
فلان الرسم لغة الاثر والخاصة من اثار الحقيقة
الدالة عليها واما كونه تاما فلمشابهته الحد التام
من حيث انه وضع فيه الجنس القريب وقيد بامر مختص
وناقص الحد بفصل قريب وحده كالانسان ناطق
او به مع جنس بعيد لا قريب وقوا كالانسان
جسم ناطق اما كونه حدا فلما مر واما كونه ناقصا
فلعدم ذكر جميع الذاتيات فيه وناقص الرسم بخاصة

بالقيد

بالقيد السابق فقط نحو الانسان ضاحك او بها مع
جنس ابعد بالتنوين للضرورة اي بعيد فلا ارتبط
نحو الانسان جسم ضاحك اما كونه رسما فلما مر
واما كونه ناقصا فلعدم ذكر جميع اجزاء الرسم
التام وهذه المذكورات فيما مر حدودها فلو ابدلت
الجنس القريب او البعيد او الفصل بحده كالجسم النامي
الحساس المتفكر بالقوة وكالجسم النامي الحساس
الناطق وكالحيوان المتفكر بالقوة لم يختلف الحكم
وبقي التعريف بالعرض العام مع الفصل كالماشي الناطق
بالنسبة الى الانسان او مع الخاصة كالماشي الضاحك
وبالفصل معها كالناطق الضاحك والاكثرون
على ان الاول والثالث حدان ناقصان والثاني
رسم ناقص وفهم من كلام المص ان الحد لا يكون
الا للماهيات المركبة فتخرج البسائط فلا تعرف الا
بالرسوم وعلم ايضا ان التعريف لا يكون بغير القول
كالاشارة والخط وما بتعريف لفظي لديهم شهرا
اي وما اشتهر عندهم بالتعريف اللفظي هو تبديل لفظ
بلفظ رديف له اشهرا منه عند السامع كما يقال
ما البر فيعرف بانه القمح وخرج بالرديف فصل المعرف
وخاصته وقد قدمنا ان التحقيق انه ليس خارجا
عن الرسم لانه تعريف بالخاصة مثلا لفظ القمح في المثال

المذكور خاصة من خواص البر وكذا التعريف بالمثال نحو
الاسم كزيد والعلم كالنور لان التعريف فيه بخاصة
الشي له وقعت باعتبارها المشابهة المختصة به
اذ المعنى الاسم ما يشبه زيدا وكذا التعريف بالتقسيم
كما تقدم في معرفة الشي انه ما يقتضي تصوره تصوره
او امتيازه عن غيره لان التقسيم خاصة من خواص
المقسم وشرط كل اي كل المعرفات من الحد والرسم
واللفظي بالنظر الي المعنى ان يري مطردا اي كلما وجد
المعرف فلا يدخل فيه شي من غير افراد المعرف فيكون
مانعا منعكسا اي كلما عرف وجد المعرف وجد هو فلا
يخرج عنه شي من افراد المعرف فيكون جامعا فلا يكو
اعم كجسم نام حساس متحرك بالارادة في تعريف الانسان
والا كان غير مانع ولا اخص كمتفكر بالقوة في تعريف
الحيوان والا كان غير جامع وبالنظر الى اللفظ شرط
كل ان يري ظاهرا لا ان يري ابعدا اي اخفى
من المعرف كالنار جسم كالنفس ولا مساويا للمعرف في
الخفا نحو المتحرك ما ليس بساكن ولا تجوزا بضم الواو
مصدر قال المص اي ولا بلفظ تجوز فهو على حذف مضاف
بلا قرينة معينة للمراد بها تحرزا على صيغة المبني للمجهول
اي يحترز بها عن غيره كتعريف البليد بحيوان انه ناهق
فلا يجوز الا اذا دلت قرينة معينة كقولنا حيوان

ناهق

ناهق يدخل الحمام او يصلي وبقولنا معينة للمراد سقط
الاعتراض بان المجاز لا بد له من قرينة لكونها ماخوذة
في تعريفه فلا معنى لاشتراطها هنا لان الذي اخذ
في تعريف المجاز هو القرينة المانعة عن ارادة الموضوع
له اللفظ وهو غير المعينة لما اريد باللفظ ولا ان يري
بما يدري اي يعلم بمحدود اي معرف بالفتح كتعريف
الشمس بانها كوكب نهاري مع ان النهار تتوقف معرفته
على الشمس لانها ماخوذة في تعريفه وهذا يختلف
باختلاف المخاطب فاذا كان المخاطب يعلم النهار
من جهة اخري صح التعريف ومثل ذلك ايض بتعريف
العلم بانه معرفة المعلوم لان المعلوم معرفته متوقفة
على معرفة العلم واجيب باجوبة فاسدة والحق في
الجواب ان المراد من المعلوم ذاته فقط اي لا باعتبار
المعلومية فكانه قيل العلم معرفة الامر فلا دور وظاهر
كلام المص ان كلا من المذكورات يمكن ادخاله في الحدود
وهو ظاهر نعم الدور لا يتاتى في الحد لان معرفة الجزء
من حيث ذاته لا تتوقف على معرفة الكل ولا مشترك
من القرينة المعينة للمراد خلا الا اذا اريد به كل ما
وضع له فيجوز كتعريف القضية بانها قول الخ والقول
مشترك بين الملفوظ والمعقول فهو جايز لان المراد به
كل منهما والممتنع كتعريف الشمس بانها عين الا اذا وجد

قرينة معينة وعندهم اي المناطقة وخصهم لانهم
الباحثون عن ذلك فعند غيرهم كذلك او الضمير
عايد للعلما مطلقا من جملة المردود ان تدخل الاحكام
في الحدود اي الرسوم لان الحكم على الشي فرع عن تصوره
كقولنا الفاعل هو الاسم المرفوع وهذا اذا جعل الحكم
جزا من الرسم بان تتوقف معرفة المرسوم عليه اما اذا
جعل خارجا عن الرسم فيجوز وبه يجاب عن الامام
ابن مالك في قوله الحال وصف فضلة منتصب
ولا يجوز في الحدود ذكر او التي للتقسيم وجايز
ذكرها في الرسم فادر ما راو اكما تقدم في المعرف للشي
انه ما يقتضي تصوره تصوره او امتيازه عن
غيره وتمتنع اذا كانت للشك او الابهام فيهما
لا لنتفا التمييز معهما ولم ينفرد المص بهذا بل نقله
الزركشي في مقدمته عن الاصبهاني فقال الشيخ زكريا
في شرحه لها بل ويجوز ذكرا وفي التحقيق تجعلها
للتقسيم والتنويع كما في تعريفهم النظر بانه الفكر
المودي الى علم او غلبة ظن فقد اشترك العلم والظن
في كون النظر يودي اليهما ولم يرد ان الحد اما هذا
واما هذا على سبيل التشكيك او الشك بل بمعنى ان
قسما من الحدود حده كذا وقسما اخر حده كذا فهما
في الحقيقة حدان لقسمين متخالفين في حقيقة

انتهى

انتهى مع بعض تغيير وقد ذكره الجرجاني في شرح المواقف
وللمص ان يمنع كون تعريف النظر السابق حدا لان
النادية الى علم او ظن امر خارج عن حقيقته ولو
سلم فهما في الحقيقة حدان والمنع انما هو في الحد
الواحد باب في القضايا جمع قضية

مبحث القضايا

من القضا وهو الحكم لانها تتضمن الحكم واحكامها
وهي التناقض والعكوس ما واقعة على اللفظ
وهي كالجنس تشمل الاقوال التامة والناقصة احتمل
الصدق حذف الكذب لقبحه والعلم به وتادبا
في حق كلام الله وكلام رسوله وهذا مخرج لنحو زيد
وعمرو لذاته اخرج ما يحتمله لا لذاته كالانشاات
من الامر والنهي وغيرهما كاسقني الماء فانه وان
احتمل ذلك للازمه بحسب القرينة وهو انه عطشان
لا يحتمل لذاته اي مدلوله المطابقي وهو طلب السقي
ودخل المقطوع بصدقه من الاخبار وكذا المقطوع
بكذبه منها جرى بينهم اي المناطقة قضية
وخبرا بالنصب على الحالية وشمل القضية اللفظية
والعقلية وتسمى مقدمة ان كانت جزء قياس
ودعوى ان افتقرت الى دليل ومطلوبا عند
الشروع في الاستدلال عليها ونتيجة ان انتجها
الدليل ثم للترتيب الذكري فقط القضايا عندهم

قسمان الاولى شرطية وهي ماليس طرفاها مفردين
ولا في قوتهما والثانية حملية وهي ما طرفاها مفردان
او في قوتهما نحو زيد كاتبٌ وزيد قام ابوه والمراد
بالمفرد ما يقابل الجملة وسميت حملية باعتبار
طرفها المحكوم به تشبيه بالشيء المحمول على الاخر والقسم
الثاني وهو الحملية قسمان الاولى كلية اراد بها هنا
ما موضوعها كلي سوا كانت مسورة او لا ليصح
التقسيم الاتي والثانية شخصية وهي ما المحكوم
عليه فيها معين كقولنا زيد كاتب سميت بذلك
لتشخص موضوعها وتسمى مخصوصة لخصوص موضوعها
والقسم الاول وهي الكلية اي ما موضوعها كلي اما
مسور نحو كل انسان حيوان واما مهمل من السور
نحو الانسان حيوان وسميت مهملة لاهمال بيان
كمية الافراد فيها والسور وهو الدال على كمية افراد
الموضوع كلها او بعضها وهذا في الحملية لان الكلام
فيها وسمي سورا تشبيها له بسور البلد المحيط
بكله او ببعضه كليا وجزئيا يرى وكل منهما
اما موجب او سالب فصارت الاقسام اربعة
واليه اشار بقوله واربع حذفت التا من اربعة
وان كان المعدود مذكرا للضرورة كما قال المؤلف
او على مذهب من يجوز ذلك اقسامه اي السور

حيث جزئي لان التسوير اما ان يقع بكل ونحوه
من الالفاظ الدالة على الاحاطة بجميع الافراد في
الايجاب ككل وجميع وعامة نحو كل انسان كاتب
وتسمى القضية بهذا الاعتبار مسورة وكلية او
ببعض ونحوه مما يدل على الاحاطة ببعض الافراد
في الايجاب نحو بعض الانسان كاتب وتسمى القضية
بهذا الاعتبار مسورة وجزئية او بلا شيء ونحوه
مما يدل على الاحاطة بجميع الافراد في السلب كلا واحد
ولا ديار نحو لا شيء من الانسان بحجر وتسمى القضية
بهذا الاعتبار مسورة وكلية ايضا كما مر وليس بعض
ونحوه مما يدل على الاحاطة ببعض الافراد في السلب
نحو ليس بعض الحيوان بانسان وليس كل حيوان بفرس
وليس جميع الحيوان بناهق وبعض الحيوان ليس
بنابح وتسمى القضية بهذا الاعتبار ايضا مسورة وجزئية
كما مر والى بقية الاسوار اشار بقوله او شبه جلا
اي ظهر الاحاطة بجميع الافراد او بعضها وكلها
اي كل تلك القضايا الاربع وهي الشخصية والمسورة
بقسميها والمهملة اذ تقدم التصريح بها في قوله
كلية شخصية والاول اما مسور واما مهمل
موجبة وسالبة الواو للتقسيم فالقضايا الاربعة
باعتبار قسمي السور الكلي والجزئي والتشخص والاهمال

نضرب في اثنين الموجبة والسالبة فهي اذا الى الثمان
ابية اي راجعة وهي الشخصية الموجبة نحو زيد
حيوان والسالبة نحو زيد ليس بكاتب والمهملة
الموجبة نحو الانسان حيوان والسالبة نحو الحيوان
ليس بانسان والكلية الموجبة والسالبة والجزئية
الموجبة والسالبة وتقدم التمثيل لهذه الاربعة
والمهملة في قوة الجزئية والشخصية في حكم الكلية
ولذا جاز جعلها كبرى في الشكل الاول والثاني نحو هذا
زيد وزيد انسان وزاد بعضهم قسما اخر سماها الطبيعية
وهي التي لم تبين فيها كمية الافراد ولم تصلح لان
تصدق كلية ولا جزئية نحو الانسان نوع والحيوان
جنس والحق انها داخلة في الشخصية لان الحكم
فيها على شيء معين مشخص في الذهن مخصوص لم يعتبر
فيه عموم وللقضية ثلاثة اجزا فالجزء الاول في الرتبة
وان ذكر اخرا وهو المحكوم عليه لان الاصل في المحكوم
عليه التقدم نحو زيد في قولك زيد قايم او قام زيد
هو الموضوع اي يسمى به في الحملية لانه وضع ليحكم
عليه بشي والجزء الاخر بكسر الخاء اي الاخر في الرتبة وان
ذكر اولا وهو المحكوم به لان الاصل فيه التاخر نحو قايم
وقام في المثالين السابقين هو المحمول اي يسمى به لحمله
على شي حال كونهما بالسوية اي مصطحبين في الذكر

بمعنى

بمعنى انه لا ينفرد احدهما عن الاخر بل يذكران معا والمراد
انهما مستويان في ان كلا منهما وضع له اسم والجزء الثالث
النسبة الواقعة بينهما ويسمى اللفظ الدال عليها رابطة
لدلالته على النسبة الرابطة والرابطة تارة تكون اسما
كلفظ هو وتسمى رابطة غير زمانية وتارة تكون
فعلا ناسخا للابتدا ككان وتسمى رابطة زمانية
وقد تحذف الرابطة كثيرا في لغة العرب اكتفا عنها
بالاعراب والربط اللفظي وتسمى الحملية حينئذ ثنائية
وعند التصريح بالرابطة ثلاثية فان صرح بالجهة
ايضا فرباعية ولا تسمى عند التصريح بالسور خماسية
لان معنى السور ليس لازما للقضية واعلم ان كل واحدة
من القضايا الثمانية المتقدمة ان جعلت اداة
السلب جزا من محمولها سميت معدولة والا سميت
محصلة ووجودية فترجع القضايا الثمانية الى
ستة عشر من ضرب اثنين في ثمانية وسميت
الاولى معدولة لان اداة السلب عدل بها عن اصل
مدلولها وهو قطع النسبة وجعلت جزا من المحمول
فاذا قلت الانسان هو ليس بكاتب فاداة السلب
جزء من المحمول وبها صار المحمول عدميا التاخرها عن
الرابطة وقد تكون اداة جزا من الموضوع نحو كل لا
حيوان جماد فتسمى القضية معدولة الموضوع او جزا

منها فتسمى معدولتهما نحو كل لاحيوان هو لا انسان
هذا في الموجبة ومثال السالبة المعدولة المحمول
فقط زيد ليس هو لا عالم فاداة السلب الاولى
ليست جزءا من المحمول بل هي لقطع النسبة لتقدمها
على الرابطة والثانية جزء من المحمول ومثال
المعدولة الموضوع فقط لا شيء من غير الحيوان
بانسان ومعدولتهما نحو ليس غير الحيوان
بغير جماد والتحقيق ان الموجبة ان كان محمولها
موجودا في الخارج اقتضت وجود الموضوع نحو
زيد قايم والا فلا نحو زيد ممكن او معلوم او
مذكور او غير عالم وقد جرت عادة القوم ان يعبروا
عن الموضوع بج وعن المحمول بب فيقولون كل ج ب
دون كل انسان حيوان للاختصار ولدفع توهم انحصار
جزئيات الاحكام في مادة واعلم انه لابد لنسبة
القضية من كيفية في نفس الامر وتسمى مادة واللفظ
الدال عليها جهة فان ذكر في القضية سميت موجهة
وتلك الكيفية هي الضرورة والامكان والدوام
والاطلاق وعدد المتاخرون القضايا باعتبارها
الى ثلاثة عشر ترجع الى اربعة اقسام الاول الضروريات
الخمس الضرورية المطلقة والمشروطة العامة والمشروطة
الخاصة والوقتية والمنتشرة الثاني الدوايم الثلاث
الدايمة

الدايمة المطلقة والعرفية العامة والعرفية الخاصة الثالث
الممكنتان الممكنة العامة والممكنة الخاصة الرابع المطلقات
الثلاث المطلقة العامة والوجودية اللادايمة والوجودية
اللاضرورية وبيان هذه القضايا وتمييز بسيطها
من مركبها مذكور في المطولات وقد افردنا ذلك وما يتعلق
به بمنظومة وشرحها فليرجع اليهما ولعل الناظم تركها
لعدم لزوم ذكر اللفظ الدال على الجهة وترك تفسير
الرابطة لعدم لزوم ذكرها في جميع اللغات وانما
يلتزم ذكرها الفرس مع ان لغة العرب تستغني عنها
بالاعراب كما ذكر الامام السنوسي وترك المنحرفات لعدم
كثرة نفعها وانما تذكر تدريبا للطلبة وامتحانا للافكار
ولما فرغ من تقسيم الحملية اخذ في بيان الشرطية واقسامها
فقال وان على التعليق اي ربط احدى القضيتين
بالاخرى وعلى بمعنى الباء فيها اي القضية قد حكم اي
ان حكم فيها بالربط المذكور فانها شرطية وانما
جعلت التعليق بمعنى الربط المذكور لانه لابد
من جعل كلامه شاملا للمنفصلة والمتصلة
لانه ينقسم الشرطية اليهما والربط المذكور في المتصلة
ظاهر وفي المنفصلة باعتبار انه وقع الربط
بين جزئيها بالعناد اي كل منهما لا ينفك عن معاندة
الاخر وانه لا يصح الاقتصار على احدهما فلا تقول

العدد اما زوج وتسكت وتصح كون التعليق باقيا
على معناه ويراد ان الشرطية ما حكم فيها بالتعليق صريحا
او استلزاما فتدخل المنفصلة لان ثبوت احد طرفيها
متوقف على انتفا الاخر او انتفا احدهما متوقف على
ثبوت الاخر وتنقسم ايضا كما انقسمت الحملية
الى ما مر الى شرطية متصلة نحو ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود وسميت شرطية لوجود
اداة الشرط فيها ومتصلة لاتصال طرفيها صدقا
ومعية ومثلها في الربط المتقدم شرطية منفصلة
نحو اما ان يكون العدد زوجا او فردا وفي قولنا
ومثلها في الربط اشارة الى ان تسميتها شرطية
تجوز باعتبار الربط الواقع بين طرفيها بالعناد
او هي حقيقة اصطلاحية وتسميتها منفصلة
لوجود حرف الانفصال فيها وهو اما مثلا الذي
يصير القضيتين قضية واحدة والانفصال
عدم الاجتماع في الصدق او في الكذب او فيهما
معا كما ياتي جزءهما اي الجز الاول والثاني من
المتصلة والمنفصلة مقدم وتالي اي الجزء
الاول في الذكر في المنفصلة وفي الرتبة في المتصلة
يسمى مقدما وان ذكر اخرا في المتصلة والجزء الثاني
كذلك يسمى تاليا وان ذكر اولا في المتصلة نحو النهار

موجود

موجود ان كانت الشمس طالعة اما المنفصلة فلا ترتيب
بين جزئيها الا في الذكر فايهما ذكرته اولا فهو المقدم
وايهما ذكرته اخرا فهو التالي اما بيان ذات الاتصال
اي المتصلة فمما اوجبت اي اقتضت تلازم
اي تصاحب الجزئين المقدم والتالي سوا كان تصاحبا
على وجه اللزوم وتسمى اللزومية وهي التي يحكم فيها
بصدق قضية على تقدير صدق اخرى لعلاقة بينهما
توجب ذلك وهي ما بسببه يستلزم المقدم التالي
كالسببية بان يكون المقدم سببا في التالي نحو
كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او مسببا
عنه كما لو عكست هذا المثال او يكونا مسببين عن
سبب اخر نحو ان كان النهار موجودا فالعالم مضي
اذ وجود النهار واضاءة العالم مسببا عن طلوع الشمس
وكالتضايف نحو ان كان زيد ابا لبكر فبكر ابنه او كان
لا على وجه اللزوم وتسمى القضية حينئذ اتفاقية
وهي التي يحكم فيها بما مر لا لعلاقة توجبه بل اتفق
انهما وجدا معا نحو ان كان الانسان ناطقا فالحمار
ناهق اذ لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية
الحمار حتى يستلزم احدهما الاخر بل اتفق انهما
وجدا معا وانما فسرنا التلازم في كلام المص بالتصاحب
ليشمل كلامه الاتفاقية فانها متصلة ولا تلازم

جزءهما

بين جزئيها واعلم ان ما ذكره المص هو في الموجبة لانها التي
يحكم فيها بالصحة واما السالبة نحو ليس ان كان هذا
انسانا كان حجرا فتسميتها متصلة او لزومية لمشابهتها
الموجبة والا فلا ليس فيها اتصال ولا لزوم وذات الانفصال
اي المنفصلة دون مين اي كذب ما اوجبت
تنافرا اي تنافيا وعنادا بينهما اي المقدم والتالي
اقسامها اي المنفصلة ثلاثة فلتعلما
فالمنفصل اما مانع جمع وهي التي حكم بالتنافي
بين جزئيها صدقا نحو هذا الشيء اما شجر او حجر
وتتركب من الشيء والاخص من نقيضه او مانع خلو
وهي التي حكم بالتنافي بين طرفيها كذبا نحو اما
ان يكون الشيء غير ابيض واما ان يكون غير اسود
وتتركب من الشيء والاعم من نقيضه او مانعهما
اي مانع الجمع والخلو فالضمير في الاصل مضاف اليه
فلما حذف المضاف انفصل الضمير وقام مقام المضاف
المرفوع فارتفع اي صار ضمير رفع معطوفا على مانع
جمع ولا يصح كونه معطوفا على المضاف اليه المتقدم
كما هو ظاهر فالمنفصلة التي هي مانعة جمع ومانعة
خلو هي التي حكم بالتنافي بين طرفيها صدقا
وكذبا وتتركب من الشيء ونقيضه نحو اما ان يكون
العدد زوجا او غير زوج او من الشيء والمساوي

لنقيضه

لنقيضه كقولنا العدد اما زوج واما فرد فطرفا هذه
القضية لا يجتمعان ولا يرتفعان وهو اي مانعهما
الحقيقي وتسمى القضية حينئذ حقيقية وسميت
الاولى مانعة جمع لاشتمالها على منع الجمع بين طرفيها
في الصدق والثانية مانعة خلو لاشتمالها على منع
الخلو عن طرفيها بمعنى انهما لا يكذبان معا والثالثة
حقيقية لان التنافي بين طرفيها اتم منه في
الاخريين الاخص من الاولين فاعلما اي
فكل حقيقية يصدق عليها انها مانعة جمع وانها
مانعة خلو دون العكس فتجتمع الثلاثة في نحو
العدد اما زوج او فرد وتنفرد مانعة الجمع بنحو
اما ان يكون الشيء ابيض او اسود ومانعة الخلو
بنحو اما ان يكون الشيء غير ابيض او غير اسود
ولكل مانعة الجمع ومانعة الخلو تفسير اخر اخص
ميت مما ذكر فان اردته فزد في اخر كل من تفسيريهما المتقدم
كلمة فقط فتكون الحقيقة مباينة لكل منهما
بهذا التفسير وهذا في المنفصلات الموجبات
واما السوالب فتسميتها مانعة جمع او مانعة
خلو او حقيقية تجوز لمشابهتها موجباتها
او حقيقة اصطلاحية والا فهي تسلب منع
الجمع او منع الخلو او منعهما نحو ليس اما ان يكون

الشيء انسانًا واما ان يكون ناطقا فيصح التمثيل بهذه
الثلاثة وقد تتالف الحقيقية من اكثر من جزئين في اللفظ
نحو العدد اما زائدا او ناقص او مساو فهي بحسب الحقيقة
مؤلفة من جزئين فقط والاصل العدد اما زائدا او غير زائد
فحذف غير زائد وعبر عنه بناقص او مساو لانه بمعناه
فالعناد حقيقة انما هو بين الزائد وغيره اما مانعة
الجمع فتتالف من اكثر من جزئين حقيقة وكذا مانعة
الخلو واعلم ان الشرطية ان كان الحكم فيها على وضع
معين فمخصوصة نحو ان جئتني الآن اكرمك وزيد
الآن اما كاتب او غير كاتب والا فان ذكر فيها ما يدل
على جميع الاوضاع الممكنة فكلية او بعضها فجزئية
والا فمهملة نحو ان كان هذا انسانا كان حيوانا
واما ان يكون العدد زوجا او فردا وسور الشرطية
الكلية اذا كانت متصلة موجبة كلما ومهما
نحو مهما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وان
كانت منفصلة موجبة دائما نحو دائما اما ان
يكون العدد زوجا او فردا وان كانتا سالبتين
ليس البتة ان كان هذا انسانا كان حجرا وليس البتة
اما ان يكون الشيء انسانا او ناطقا وسور الجزئية
اذا كانت موجبة متصلة او منفصلة قد يكون
نحو قد يكون اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا وقد

يكون

يكون اما ان يكون الشيء حيوانا او فرسا وان كانت
سالبة متصلة قد لا يكون وليس كلما ونحوهما نحو ليس كلما
كان الشيء حيوانا كان ناهقا وان كانت سالبة
منفصلة ليس دائما وقد لا يكون نحو قد لا يكون
اما ان يكون الشيء حيوانا او ناطقا وكل من المتصلة
والمنفصلة تتالف من حمليات او من شرطيات
او منهما وامثلتها وبيان اقسامها مذكورة
في المطولات ولما فرغ من القضايا شرع في احكامها
على طريق الاختصار والاقتصار على الموجهات
كما هو داب المختصرات فمن جملة الاحكام التناقض
وقد اخذ فيه فقال فصل في تعريف واحكام
التناقض وقدموه على العكس لانه يعم سائر القضايا
اذ كل قضية لها نقيض بخلاف العكس فان بعض
القضايا لا ينعكس وهو لغة اثبات الشيء ورفعه
واصطلاحا ما عرفه المص بقوله تناقض مبتدا
والمسوغ ارادة مفهوم هذا اللفظ وهو شيء معين
وقال المص المسوغ التفصيل خلف بضم الخاء
اسم مصدر اي اختلاف القضيتين يخرج عنه
اختلاف المفردين كزيد لا زيد والمفرد والقضية
كزيد وعمرو قائم واختلاف غير القضايا من
المركبات الانشائية وغيرها ودخل اختلافهما

بحث التناقض

بالعدول والتحصيل كزيد قايم هو لا قايم فان المحمول
في الاولى قايم وفي الثانية لا قايم لان حرف العدول
جزء من المحمول والاختلاف في الموضوع والمحمول
والزمان والمكان والقوة والفعل والجزء والكل
والالة والعلة والتمييز والمفعول الى غير ذلك
مع اتفاق الكيف فاخرج جميع ذلك بقوله
في كيف اي ايجاب وسلب وصدق واحد من القضيتين
وذكر واحد الا انهما بمعنى القولين والواو للحال
اي والحال ان صدق واحد منهما وكذب الاخر امر
قفي اي تبع دايما يعني انه يكون امرا مطردا فاخرج
القضيتين المختلفتين في الكيف وليستا بهذه
الحالة كما اذا جاز صدقهما او كذبهما كان اختلفا
في الموضوع او المحمول او الزمان او المكان او القوة
او الفعل او الجزء او الكل والالة والعلة الى غير ذلك
مع ان اختلافهما بالايجاب والسلب نحو زيد قايم
عمرو ليس بقايم وكذا نحو كل حيوان انسان ولا شيء
من الحيوان بانسان فانهما كاذبتان لان مفهوم المحمول
انما هو ثابت لبعض افراد الموضوع وكقولنا بعض
الحيوان انسان بعض الحيوان ليس بانسان فانهما
صادقتان وكقولنا كل انسان حيوان ولا شيء من
الانسان بحيوان اذ المراد بقوله وصدق واحد

امر قفي

امر قفي كون صدق احدهما وكذب الاخرى امرا لازما لا اتفا
وصدق احدي هاتين القضيتين وكذب الاخرى امر
اتفاقي لا لازم فلا تناقض بينهما لان المنطقي انما يعتبر
الامور المطردة نعم الجزئية اللازمة لاحدي الكليتين
والكلية الاخرى متناقضان وكذا اخرج نحو بعض
الانسان حيوان بعض الانسان ليس بحيوان لان
صدق احدهما وكذب الاخرى اتفاقي لا اطراد له
بدليل تخلفه في نحو بعض الحيوان انسان بعض
الحيوان ليس بانسان فانهما صادقتان معا واخرج
ايضا نحو زيد انسان زيد ليس بناطق لان صدق
احدهما وكذب الاخرى لا اطراد له بدليل تخلفه فيما
اذا اختلف المحمولان ولم يكونا متساويين نحو زيد قايم
زيد ليس بقاعد وانما صدقت احدي هاتين القضيتين
وكذبت الاخرى لما اتفق من مساواة محمول احدهما
لمحمول الاخرى فقد اكتفى المص بقوله قفي الذي هو عبارة
عن الاطراد عن قولهم لذاته لان الاول يخرج ما يخرجه
الثاني وتقرير كلام المص على هذا الوجه من نفايس
التحقيقات وبه يندفع عن المص الاعتراض بان
التعريف غير مانع لصدقه على الامثلة المتقدمة ونحوها
ولم ار احدا عرج عليه وفي تفسير كلام المص هنا وجه
اخر وابحاث شريفة سمحنا بها في الشرح فان تكن

قيا

القضية شخصية او مهملة فنقضها اي نقيضها
على ان المصدر بمعنى اسم الفاعل او منقوضها على ان المصدر
بمعنى اسم المفعول وهو الاشهر او المصدر باق
على معناه غير مؤول بحسب الكيف حاصل بان
تبدله اي الكيف فتبدل الايجاب بالسلب والسلب
بالايجاب فنقيض زيد قايم زيد ليس بقايم وبالعكس
ونقيض الانسان حيوان عند المص الانسان ليس
بحيوان وبالعكس وعند غيره نقيض المهملة انما
هو كلية تخالفها في الكيف لانها في قوة
الجزئية فنقيض الانسان حيوان لا شيء من الانسان
بحيوان ونقيض الانسان ليس بحيوان كل انسان
حيوان وما قررنا به المتن هو الذي يدل عليه
كلام المص في الشرح فيكون قوله ان تبدله خبر او
حذف الجار مع ان مطرد واحترز بقوله بحسب الكيف
عن التناقض بحسب الجهة فله احكام مذكورة
في المطولات ويصح جعل ان تبدله بدلا من الكيف
بدل اشتمال ويكون قوله بالكيف خبرا والمقصود
هو البدل اي فنقضها حاصل بتبديل الكيف كما تقول
نفعني زيد علمه اي علم زيد وكما جوز في قوله
صددت الكاس عنا ام عمرو وكان الكاس مجراها
اليمينا ان يكون الكاس اسم كان ومجراها بدل منه

واليمين

واليمين خبرا باعتبار البدل وان تكن القضية
محصورة بالسور الكلي او الجزئي الموجب او السالب
فانقض بضد سورها المذكور فيها فسور
الايجاب الكلي ضده سور السلب الجزئي وبالعكس
وسور السلب الكلي ضده سور الايجاب الجزئي
وبالعكس فاذا عرفت هذا فان تكن القضية
موجبة كلية نحو كل انسان حيوان فنقيضها
سالبة جزئية وبالعكس وهو في المثال المذكور
ليس بعض الانسان بحيوان وبالعكس
وان تكن سالبة كلية نحو لا شيء من الانسان
بحجر فنقيضها موجبة جزئية وبالعكس
وهي في المثال المذكور بعض الانسان حجر وبالعكس
اذ لو كانتا كليتين جاز كذبهما معا بان يكون
موضوعهما اعم من محمولهما ولو كانتا جزئيتين
جاز صدقهما معا بان يكون موضوعهما كذلك
والنقيضان لا يكذبان معا ولا يصدقان معا
وفي بعض النسخ بدل البيت الاخير وان تكن
سالبة جزئية نقيضها موجبة كلية واجر جميع
ما ذكر في الشرطية مثال التناقض فيها كلما كانت
هذا انسانا فكان حيوانا هذا فصل في
تعريف واحكام العكس هو لغة التبديل والقلب

تقول عكست حاشية الثوب اذا قلبتها وجعلت
اعلاها اسفلها وفي الاصطلاح يطلق على القضية
التي وقع التحويل اليها وعلى المصدر وكل منهما
ثلاثة اقسام عكس نقيض موافق وعكس نقيض مخالف
وعكس مستوي وهو الذي اقتصر عليه المص لانه
اكثر استعمالا ولذا قيده بقوله المستوي وعرفه
على انه مصدر بقوله العكس المستوي
قلب اي تبديل جزئي القضية اي الموضوع
والمحمول في الحملية والمقدم والتالي في الشرطية
فخرج قلب جزئي غير القضية كالمركب الاضافي فلا
يسمي عكسا في الاصطلاح وخرج عكس النقيض
الموافق فانه قلب نقيضيهما وعكس النقيض
المخالف فانه قلب احدهما ونقيض الاخر
ولم يذكرهما ولم يقيد القضية بكونها ذات ترتيب
طبيعي وهو في ذلك موافق لكثير من العلماء ممن عرف
العكس وقد اعترض عليهم بدخول المنفصلة
مع انها لا عكس لها اصطلاحا لانها لا ترتيب طبيعيا
بين جزئيها ويجاب بانه لا يحتاج الى هذه الزيادة
لان قوله قلب جزئي القضية يقتضي ان كل واحد
له موضع طبيعي والا لم يكن عكسا وعبارة
المص احسن من قول بعضهم يصير الموضوع محمولا

والمحمول

والمحمول موضوعا لتناولها الشرطيات المتصلة
مع بقا الصدق بمعنى انه اذا كان الاصل صادقا
كان العكس كذلك لان العكس لازم للقضية وصدق
الملزوم يستلزم صدق اللازم وليس المراد صدقهما
في الواقع بل ان يكون الاصل بحيث لو فرض صدقه
لزم صدق العكس ولذا عبر بعضهم بالتصديق
لان التصديق لا يقتضي وقوع الصدق فخرج
بهذا القيد قلبهما لا مع بقا الصدق كقولنا
في عكس كل انسان حيوان كل حيوان انسان فلا
يسمي هذا عكسا وترك المص الكذب لانه لا يلزم من كذب
الاصل كذب العكس اذ لا يلزم من كذب الملزوم
كذب اللازم فان قولنا كل حيوان انسان كاذب مع
صدق عكسه وهو بعض الانسان حيوان ولم
يقل مع بقا الصدق على وجه اللزوم لاخراج نحو
كل انسان ناطق اذا جعلته عكسا لكل انسان
ناطق فانه صادق لكن الصدق فيه اتفاقي لما
اتفق من مساواة المحمول للموضوع بدليل تخلفه
في عكس كل انسان حيوان لو عكستها كلية وكذا لبعض
الانسان ليس بحجر اذا عكسته الى بعض الحجر ليس بانسان
فانه صادق لكن صدقه اتفاقي لما اتفق من مباينة
الموضوع للمحمول تباينا كليا اذ يختلف في نحو بعض

الحيوان ليس بانسان والجواب عن المص انه لا حاجة الى هذه
الزيادة لان قوله مع بقا الصدق يغني عنها لان المراد ببقا
الصدق لزومه وعكس الكلية الموجبة كنفسها لا يلزم
معه الصدق وكذا عكس الجزئية السالبة مع ان عكس
نحو كل انسان ناطق الى كل ناطق انسان خارج ايض
بقوله الا الموجبة الكلية فعوضها الموجبة الجزئية ومع
بقا الكيفية اي الايجاب والسلب بمعنى ان الاصل
ان كان موجبًا يكون العكس موجبا او سالبا فسالبا
وهذا يخرج قلبهما لا مع بقا الكيفية كقولك في عكس
بعض الانسان حيوان ليس بعض الحيوان بانسان
فلا يسمى هذا عكسا في الاصطلاح ومع بقا الكم اي الكلية
والجزئية الا الكم الموجب بحذف التا ترخيمًا للضرورة
اي الموجبة الكلية نحو كل انسان حيوان فلا يبقى عكسها
بل تبدل كليتها بالجزئية واليه اشار بقوله فعوضها
اي المناطقة الموجب بحذف التا لما مر الجزئية وهي في المثال
المذكور بعض الحيوان انسان وكذا ما في قوتها وهي الشخصية
ان كان محمولها كليا والا فكنفسها وهذا القيد الاخير
لم نجده لغير المص في تعريف العكس وهو حسن وقد تقدم
ان القضايا ثمانية اقسام اربعة موجبات وهي الشخصية
والكلية والجزئية والمهملة واربع مثلها سوالب فاربع
الموجبات عكس كل واحدة منها بالمستوي جزئية

موجبة

موجبة فقولك زيد حيوان عكسه بعض الحيوان زيد وكل
انسان حيوان وبعض الانسان حيوان والانسان حيوان
عكسه بعض الحيوان انسان ويصح عكس المهملة الموجبة
الى مهملة وكل ذلك داخل في تعريف المص واما الاربع
السوالب فلا ينعكس منها الا الكلية والشخصية فينعكسان
كانفسهما فعكس لا شيء من الانسان بحجر لا شيء من الحجر بانسان
وعكس ليس زيد بعمرو ليس عمرو بزيد وعكس ليس زيد
بحجر لا شيء من الحجر بزيد لان الشخصية في حكم الكلية
واما الجزئية السالبة والمهملة السالبة فلا عكس لهما واليه
اشار بقوله والعكس المستوي لازم لغير ما وجد به
اي فيه اجتماع الخستين وهما الجزئية والسلب والذي
وجدا فيه هو الجزئية السالبة فاقتصد اي توسط
في الامور وهو تتميم للبيت فالجزئية السالبة لا عكس لها
لزومًا بدليل الانتقاض بمادة يكون الموضوع فيها اعم
من المحمول فيصدق سلب الاخص عن بعض افراد
الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض افراد الاخص
فيصدق نحو بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق
بعض الانسان ليس بحيوان لصدق نقيضه وهو كل انسان
حيوان وقيدنا بقولنا لزوما لانه قد يصدق عكسها
في بعض المواد اذ يصدق بعض الانسان ليس بحجر ويصدق
عكسه ايض وهو بعض الحجر ليس بانسان ومثلها

اي التي اجتمع فيها الخستان في عدم لزوم العكس المهملة
السلبية نحو الحيوان ليس بانسان لانها اي المهملة
السلبية في قوة الجزئية السالبة كما تقدم فالمثال
المذكور في قوة بعض الحيوان ليس بانسان وخرج بالمستوي
عكس النقيض فانه يلزم ما وجد فيه اجتماع الخستين
والعكس الاصطلاحي مطلقا في مرتبة بالطبع والمراد
به ما يقتضي المعنى ترتيبه بحيث لو ازيل تغير المعنى
ويفسر الترتيب بالطبع ايض بكون الثاني يتوقف على
الاول ولا يتوقف الاول على الثاني والمرتب بالطبع
من القضايا هو الحملية والشرطية المتصلة وجميع
ما تقدم من الاحكام شامل للشرطية المتصلة مثلا
كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا ينعكس
الى جزئية موجبة وهي قد يكون اذا كان النهار موجودا
كانت الشمس طالعة وليس العكس في مرتب بالوضع
اي المذكور دون الطبع وهي المنفصلة نحو اما ان يكون
العدد زوجا واما ان يكون العدد فردا فانا لو بدلنا طرفيها
وقلنا اما ان يكون العدد فردا واما ان يكون زوجا
لم يسم هذا التبديل عكسا لان الترتيب بين طرفيها
ليس طبيعيا اي يقتضيه المعنى بحيث لو ازيل تغير
المعنى بل الترتيب الذكري في ذلك موكول الى اختيار
المتكلم اذ المعنى فيه متحد بدل اولم يبدل واما عكس

النقيض

النقيض الموافق فهو تبديل كل واحد من طرفي القضية
ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الاخر مع بقا الصدق
والكيف على وجه اللزوم نحو كل انسان حيوان
كل ما ليس بحيوان هو ليس بالانسان واما عكس
النقيض المخالف فهو تبديل الطرف الاول من القضية
ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الثاني والثاني بعين
الاول مع بقا الصدق دون الكيف على وجه اللزوم
نحو كل انسان حيوان لا شئ مما ليس بحيوان بانسان
وسمي هذا مخالفا لمخالفة طرفيه ايجابا وسلبا
والذي قبله موافقا لتوافقهما وتفصيل احكام هذين
العكسين مذكور في المطولات ولما فرغ رحمه الله تعالى
من مبادي التصورات ومقاصدها ومن مبادي
التصديقات شرع في اسنى المطالب واعلا المقاصد
وهو مقاصد التصديقات وهي الحجج ويقال لها القياس
فقال باب في القياس ووجه كونه اسنى المطالب
ان المستفاد منه تصديق وفي غيره تصور والتصديق
اشرف من التصور لاشتماله على النسبة التي هي اشرف
اجزا القضية وهو لغة تقدير شئ على مثال شئ اخر
اصطلاحا ما اشار اليه بقوله ان القياس ملفوظ
او معقول من قضايا صورا اي ركب بصورة
مخصوصة فقول جنس خرج عنه المفرد لان القول

عند المناطقة خاص بالمركب ومن قضايا صور اخرج
المركب الذي ليس بقضية والقضية الواحدة وان لزمها
لذاتها قول اخر كعكسها المستوى او عكس نقيضها
والمركبة نحو زيد قايم لا دايما اذ لا يطلق عليها
قضيتان وان كانت في قوة القضيتين والمراد ان
القياس مؤلف من قضيتين فاكثر على القول بان
القياس يتالف من اكثر قضيتين كما سياتي بيانه
فالمولف من قضيتين كقولنا العالم متغير وكل متغير
حادث يلزم عنهما قول اخر وهو العالم حادث والمولف
من اكثر كقولنا النباش اخذ للمال خفية وكل
اخذ للمال خفية سارق وكل سارق تقطع يده فهذا
مؤلف من ثلاثة قضايا يلزم عنها قول اخر وهو
النباش تقطع يده والاول يسمى بسيطا والثاني
مركبا وليس ذكر الماتن كيفية تركيب القياس المركب
فيما ياتي تكرارا لما هنا لان تعريف القياس الشامل
للبسيط والمراد لا يقتضي معرفة كيفية تركيب
القياس المركبة مخصوصة متميزا عن البسيط والحق
ان القياس المركب راجع الى اقيسة بسيطة في الحقيقة
مستلزمة حال من ضمير صور اخرج الاستقرا والتمثيل
والضروب العقيمة التي لا يقطع بصدق لازمها
لامكان تخلف مدلولها عنها وفي اخراج الاستقرا

والتمثيل

والتمثيل بما ذكر بحث ذكرته في الشرح وفي حاشيتي على ايسا
غوجي لشيخ الاسلام بالذات اي بذاته قال عوض
من الضمير اخرج الضروب العقيمة التي تقطع بصدق
لازمها لخصوص المادة نحو لا شي من الانسان بفرس
وكل فرس صهال فانه يستلزم لا شي من الانسان
بصهال لكن لا بالذات بل لصحة ذلك في المادة
اتفاقا واخرج نحو قياس المساواة وهو ما يتركب
من قضيتين متعلق محمول اولاهما موضوع الاخرى
زيد مساو لعمرو وعمرو مساو لبكر فان هاتين القضيتين
مستلزمتان ان زيد مساو لبكر لا لذاتهما بل بواسطة
صدق مقدمة اجنبية وهي ان مساوي المساوي
لشي مساو لذلك الشي ولذلك صدق هذا اللازم
فلو لم تصدق لم يستلزم القياس شيا كما اذا قلنا
الانسان مباين للفرس والفرس مباين للناطق
لا يلزم منه ان الانسان مباين للناطق لان
مباين المباين لشي لا يلزم ان يكون مباينا
لذلك الشي وكذا اذا قلنا الواحد نصف الاثنين
والاثنان نصف الاربعة لا يلزم منه ان الواحد
نصف الاربعة لان نصف النصف لشي لا يكون
نصفا له قولا اخر اي لا يكون عين احدى المقد متين
فاذا قلت كل انسان حيوان وكل حيوان جسم انتج

كل انسان جسم وهو ليس عين احدي المقدمتين
فاخرج بقوله قولا اخر القضيتين المستلزمتين
لاحداهما لان اللازم ليس قولا اخر فان قلت التعريف
شامل للقضيتين المستلزمتين لعكسهما فلا
يكون مانعا قلت لا نسلم ذلك لانه خارج
بقوله قولا لانه افرده فدل على ان مراده به القول
الواحد والقضيتان المذكورتان يستلزمان
قولان لا قولا واحدا والمراد باللزوم ما يعم البين
وغيره فيتنا ول القياس الكامل وهو الشكل
الاول وغير الكامل وهو باقي الاشكال والمراد انه
يستلزم متى سلم ولا يشترط ان يكون مسلما
بالفعل ليدخل في التعريف القياس الذي مقدماته
صادقة كما مر والذي مقدماته كاذبة كقولنا
كل انسان جماد وكل جماد حمار فهذا وان
كان مولفا من قضيتين كاذبتين الا انه بحيث
لو سلم استلزم ان كل انسان حمار لان القياس يجب
ان يعرف بتعريف شامل للخطابة والسفسطة
والجدل والشعر والبرهان لان هذه كلها اقيسة
ولزوم الشي للشي كون الشي بحيث لو وجد
وجد لازمه وان لم يوجد في الواقع وانما قال
من قضايا ولم يقل من مقدمات كيلا يلزم الدور

لانهم

الدور لانهم عرفوا المقدمة بانها ما جعلت جزء قياس
فاخذوا القياس في تعريفها فلو اخذت هي ايضا
في تعريفه لزم الدور **ثم القياس عندهم** اي المناطقة
قسمان فمنه اي القياس **ما يدعى** اي يسمى **بالاقتراني**
وهو الذي دل على النتيجة بقوة اي بقوته
اي معناه يعني ان النتيجة تكون اجزاوها متفرقة
فيه ولا تكون مذكورة فيه بهيئتها الاجتماعية
مثلا كل جسم مولف وكل مولف حادث ينتج كل جسم
حادث فهذه النتيجة لم تذكر بهيئتها الاجتماعية
في القياس بل ذكرت فيه متفرقة وان شئت قلت
هو الذي لم تذكر فيه النتيجة ولا نقيضها بالفعل
وهذا بخلاف الاستثنائي كما سياتي وسمي اقترانيا
لاقتران الحدود فيه بلا استثنا **واختص** القياس
الاقتراني **بحملية** هذا ما ذهب اليه المهم كابن الحاجب
ومع كون ابن سينا هو الذي استخرج الاقيسة المركبة
من الشرطيات وتشكيكات في انتاج المتصلتين
منه والمنفصلة والحملية وكذا قدح في المتصلتين
اثير الدين وغيره بما هو مذكور في مختصر العلامة
ابن عرفة وغيره وقد اجيب عن ذلك باجوبة
مذكورة في المختصر المذكور وغيره ويحتمل ان المهم
والامام ابن الحاجب ارادوا ما يتكلم فيه هذا الفن تجدوي

غيره وانهما نزلا منزلة العدم لذلك اشار لها الاول
العضد وللثاني ابن هارون مثاله في الشرطيات
كلما كان الانسان ناطقا كان حيوانا وكلما كان
حيوانا كان جسما ينتج كلما كان الانسان ناطقا
كان جسما فان ترد تركيبه اي القياس فركبا
اي اجمع مقدماته المراد بها هنا وفيما يأتي
فما فوق الواحدة على ما وجبا من الاثبات
بوصف جامع بين طرفي المطلوب وهو الحد المكرر
وبه حصلت المقدمتان احداهما مشتملة على
موضوع المطلوب او مقدمه والاخرى على محموله او
تاليه ومن اندراج الاصغر تحت الاوسط في
الاقتراني كما سياتي ورتب المقدمات بان تقدم
الصغرى على الكبرى في الاقتراني على الوجه الخاص
وهو كون الصغرى موجبة والكبرى كلية في الشكل
الشكل الاول مثلا حتى يستلزم النتيجة واما
ما استلزم شيئا مثلا اذا قلت في بيان حدوث
العالم وهو ما سوى الله جل وعلا العالم متغير وكل
متغير حادث فان ترتيب هاتين القضيتين
المعلومتين على الوجه الخاص من كون الاولى موجبة
والثانية كلية يوصل من اتضح له بالبرهان
صدقهما الى العلم بان العالم حادث لاندراج

العالم

العالم في موضوع الكبرى وانظر صحيحها اي
المقدمتان متميزا من فاسد من جهة النظم
بان كانتا سالبتين او جزئيتين اذ لا انتاج من
سالبتين ولا جزئيتين ومن جهة المادة بان
كانتا كاذبتين او احداهما مختبرا لهما بالاستدلال
عليهما ان كانت نظرية هل هي يقينية ام لا وهل
هي على تاليف منتج ام لا وهذا بيان للوجه الخاص
الذي يكون عليه الترتيب الذي ذكر سابقا
فلا يقال هذا تكرار لما تقدم فان لازم المقدما
وهي النتيجة من حيث تيقن بصدقه وعدم
تيقنه بحسب المقدمات ات فان تيقن
صدق المقدمات واستيفا شروطها من حيث
الصورة تيقن صدق لازمها وان لم يتيقن ذلك
لم يتيقن صدق لازمها بل حينئذ الصدق
والكذب فاذا قلت كل انسان جماد وكل جماد
حمار فهاتان كاذبتان ونتيجتهما كاذبة
واذا ابدلت الكبرى بقولك وكل جماد ناطق كانت
النتيجة صادقة وهي كل انسان ناطق مع كذب
المقدمتين فليس معنى كلام الناظم انه يلزم من كذب
المقدمات او بعضها كذب النتيجة ولذا قررنا
في كلامه ما يصح به المعنى واعلم ان موضوع النتيجة

يسمى اصغر لكونه في الغالب اقل افرادا من الاوسط
والاكبر ومحمولها يسمى اكبر لكونه في الغالب اكثر
افرادا والمكرر في المقدمتين يسمى اوسط ووسطا
لتوسطه وجمعه بين الطرفين ومثل الموضوع
والمحمول في الحملية المقدم والتالي في الشرطية
والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى الصغرى لاشتمالها
على الاصغر والتي فيها الاكبر تسمى الكبرى لاشتمالها
على الاكبر وانما قدمنا ذلك وان كان سياتي
في كلام المص بعض لتوقف فهم كلام المص هنا عليه
وما هي من المقدمات صغرى فيجب اندراج
اصغرها اي كل فرد من افراده في مفهوم
اوسط الكبرى وان كان مساويا للاصغر
لان ماهية كل شخص او عارضا اعم من ذاته بل ولو كان
الاوسط اخص نحو بعض الحيوان انسان وكل
انسان ناطق هذا في الاقتراني واما الاستثنائي
فيرجع الى الشكل الاول بان يقال مضمون التالي
امر محقق ملزومه وكلما حقق ملزومه تحقق
او مضمون المقدم امر انتفى لازمه وكلما انتفى
لازمه منتف هذا حاصل ما ذكره شيخ شيخنا العلامة
اليوسي في حاشية شرح الكبرى عن السعد وعلى هذا
يحمل ما ذكره ابن سينا من ان حصول العلم بالمقدمتين

في الذهن

في الذهن ليس كافيا في حصول النتيجة بل لا بد من علم
ثالث وهو التفطن لاندراج الصغرى تحت الكبرى
كما اذا وعيت ان هذه بغلة وكل بغلة عاقر
فلا ينتج ان هذه عاقر حتى يتفطن الى ان هذه
البغلة فرد من افراد الكلية ليلزم الحكم على الفرد قال
شرف الدين بن التلمساني وما ذكره حق فانك
اذا قلت النبيذ مسكر وكل مسكر حرام لم يندرج النبيذ
في الحرمة الا من حيث كونه فردا من افراد المسكر فلا
بد من التفطن له الا انه معلوم في ضمن العلم بان
هذا الترتيب منتج فلا يكاد يخلو الذهن عن ذلك
عند ذكر المتقدمتين على هذا الوجه قال الامام
السنوسي وعبارته في الطوالع الاشبه انه لا بد
بعد استحضار المقدمتين من ملاحظة الترتيب
والهيئة العارضين لهما والا لما تفاوتت الاشكال
في جلاء الانتاج وخفائه اهـ وعليه يحمل ايضا
قولهم في الشكل لا بد ان تكون الكبرى اعم من الصغرى
فعلم مما تقرر وما قدمناه في سبب المتن ان
الصغرى ليست هي مهيتها وصورتها مندرجة
في الكبرى بل معنى اندراجها هو ما ذكرناه اولا
وحاصله ان المراد الاصغر يندرج في مفهوم
الوسط ليسحب عليه حكم الكبرى لكن القوم تسامحوا

في العبارة وذات حد اصغر بالتنوين للضرورة وهو
موضوع المطلوب في الحملية ومقدمه في الشرطية
كما اشرت اليه هي صغراهما اي صغرى المقدمتين
لاشتمالها على الاصغر وذات حد اكبر بالتنوين
للضرورة وهو محمول المطلوب في الحملية وتاليه
في الشرطية كبراهما اي كبرى المقدمتين لاشتمالها
على الاكبر ويسمى الاصغر والاكبر والاوسط حدودا
لانها اطراف للقضية وتقدم وجه التسمية
بالاصغر والاكبر والاوسط قال سيدي سعيد
صغراهما مبتدا خبره قوله قبله وذات حد
اصغر وكذا قوله كبراهما ويصح العكس انتهى
والاصغر فذاك ذو اندراج في الاكبر بواسطة
اندراجه في الاوسط وبقولنا ذو اندراج في
الاكبر الذي صرح به المص في الشرح مع حمل الاندراج فيما
سبق على الاندراج في الاوسط يندفع الاعتراض
بالتكرار ووسط وهو المكرر في القياس سوا
كان موضوعا او محمولا او مقدما او تاليا يلغى
اي يترك لدى اي عند الانتاج فهو كالالة
يوتى به عند الاحتياج اليه في التوصل الى المطلوب
ويترك عند حصول هذا فصل في ذكر الاشكال
وشروطها وعدد ضروبها المنتجة وما يتعلق

بذلك

بذلك الشكل عند هولاء الناس المناطقة يطلق
عن اي على هيئة قضيتين قياس اي الهيئة
الحاصلة من اجتماع الصغرى والكبرى باعتبار طرفي
المطلوب مع الحد الوسط واحترز عن قضيتي
غير القياس كما لو قلت كل انسان حيوان وكل
فرس صاهل فلا يسميان شكلا ولا ضربا
من غير ان تعتبر الاسوار اذ اي وقت ذاك اي
اعتبار الاسوار بالضرب له اي لما ذكر من الهيئة
المعتبرة فيها الاسوار يشار فالضرب عبارة
عن الهيئة الحاصلة من اجتماع الصغرى والكبرى
باعتبار الاسوار فالضرب المخصوص كالمولف من
كليتين موجبتين اخص من الشكل اي نوع منه
وللمقدمات اي المقدمتين اشكال فقط اربعة
اي اشكال اربعة فقط وذلك بحسب الحد الوسط
حمل للحد الوسط بصغرى ووضعه بكبرى نحو
كل انسان حيوان وكل حيوان جسم يدعى بشكل
اول ويدرى والمراد تدعى الهيئة الحاصلة
من ذلك الترتيب وهكذا في جميع ما ياتي
وحمله اي الحد الوسط في الكل من الصغرى
والكبرى نحو كل انسان حيوان وكل انسان جسم
ولا شي من الحجر بحيوان ثانيا عرف اي عرف حال كونه

ثانيا ووضعه اي الحد الوسط في الكل من
الصغري والكبري نحو كل انسان حيوان وكل انسان
جسم ثالث الف الف حال كونه ثالثا ورابع
الاشكال عكس الاول ان يكون الحد الوسط فيه
موضوعا في الصغري محمولا في الكبري نحو كل انسان
حيوان وكل ناطق انسان وهذا الشكل اسقط
بعضهم لبعده عن الطبع جدا واول من استخرجه
جالينوس والحق انه معتبر في الانتاج وكالمحمول
والموضوع فيما تقدم من الحمليات المقدم والتالي
في الشرطيات وهي على الترتيب المتقدم في التكمل
فالشكل الاول اكملها ويسمى عندهم بالشكل الكامل
لانه المنتج للمطالب الاربعة الموجبة الكلية والجزئية
والسالبة الكلية والجزئية ولانه على النظم الطبيعي
وهو الانتقال من الموضوع الى الحد الوسط ثم منه
الى المحمول حتى يلزم الانتقال من الموضوع الى المحمول
لكونه فردا من افراد الوسط ثم الثاني لانه اقرب
الاشكال الباقية اليه لمشاركتها اياه في صغراه
التي هي اشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع المطلوب
الذي هو اشرف من المحمول لان المحمول انما يطلب لاجله
ايجابا وسلبا ثم الثالث لان له قربا ما اليه لمشاركته
اياه في اخس المقدمتين بخلاف الرابع فلا قرب له اصلا

لمخالفته

لمخالفته اياه فيهما وبعده عن الطبع جدا فحيث عن
هذا النظام يعدل بان لم يتكرر الحد الوسط كما تقدم ر
فالقياس فاسد النظام وقد اخذ في ذكر شروط الاشكال
مبتدا بالاول منها فقال اما الشكل الاول فشرطه
اي شرط انتاجه بحسب الكيف الايجاب في صغراه
وبحسب الكم ان ترى كلية كبراه اذ لو انتفى ايجاب
الصغري لم يندرج الاصغر في الوسط واضطرب
النتيجة فقد تصدق نحو لا شيء من الانسان بحجر وكل
حجر جماد وقد تكذب كما لو قلت بدل الكبري وكل حجر جسم
ولو انتفت كلية الكبري جاز كون الاصغر غير ما ثبت
له الاكبر فتضطرب ايضا فقد تصدق نحو كل انسان
حيوان وبعض الحيوان ناطق وقد تكذب كما لو
قلت بدل الكبري وبعض الحيوان فرس وضروبه
لضروب ساير الاشكال بحسب القسمة العقلية
ستة عشر لان كل من مقدمتيه اما موجبة او سالبة
وكل من هاتين اما كلية او جزئية واثنين في اثنين
باربعة واما المهملة ففي قوة الجزئية واما الشخصية
ففي حكم الكلية في جميع الاشكال وقولهم لانها
تنتج في كبرى الشكل الاول استدلالا على كونها في
قوة الكلية لا ان ذلك يختص بالشكل الاول
كما سبق الى بعض الاوهام بل هي في حكم الكلية في غير

الاشكال بدليل انها تنعكس بعكس النقيض الى كلية
اذا كانت موجبة نحو زيد حيوان لما ان الكلية
تنعكس كذلك ووجه كونها فى حكم الكلية انهما اشتركا
فى انهما لم يخرج عن موضوعهما فردما فتضرب الاربعة
الصغريات فى الاربع الكبريات فالحاصل ستة عشر
يسقط منها بشرطى انتاجه السابقين اثنا عشر عقيمة
ثمانية منها بالاول حاصلة من ضرب الكلية والجزئية
السالبتين الصغريين فى الاربع الكبريات واربعة
بالثانى حاصلة من ضرب الجزئية الموجبة والجزئية
السالبة الكبريين فى الكلية والجزئية الموجبتين
الصغريين هذا طريق الاسقاط واما طريق التحصيل
فان تقول الصغرى لا تكون الا موجبة فهى اما
كلية او جزئية والكبرى لا تكون الا كلية فهى اما
موجبة او سالبة واثنان فى اثنين باربعة فضروبه
المنتجة اربعة الضرب الاول موجبتان كليتان
نحو كل انسان حيوان وكل حيوان جسم والنتيجة
كلية موجبة وهى كل انسان جسم الثانى كليتان
والكبرى سالبة والصغرى موجبة نحو كل وضوء عبادة
ولا شئ من العبادة بمستغن عن النية والنتيجة
سالبة كلية وهى لا شئ من الوضوء بمستغن عن
النية الثالث موجبتان والصغرى جزئية

والكبرى

والكبرى كلية نحو بعض الوضوء عبادة وكل عبادة
تفتقر الى نية الرابع صغرى موجبة جزئية وكبرى
سالبة كلية نحو بعض الوضوء عبادة ولا شئ من
العبادة بمستغن عن النية ينتج سالبة جزئية
وهى ليس بعض الوضوء بمستغن عن النية وانما
كانت النتيجة سالبة فى الثانى والرابع وجزئية
فى الثالث وفى الرابع ايضا لان النتيجة تتبع
المقدمتين فى الخسة وهى السلب والجزئية
ووجه ترتيب هذه الضروب مذكور فى المطولات
والشكل الثان مبتدأ بحذف الياء منه وذلك جائز
حتى فى النثر قال تعالى الكبير المتعال ان يختلفا
اى المقدمتان بالكيف اى الايجاب والسلب
مع كلية الكبرى ان وصلتها مبتدأ ثانيا
خبره قوله له شرط وقع وجملة المبتدأ الثانى
وخبره خبر الاول اى اختلاف المقدمتين
مع كلية الكبرى شرط واقع لانتاج الثانى اذ لو
كانتا موجبتين او سالبتين لم يلزم توافق الاصغر
والاكبر ولا تباينهما فتضطرب النتيجة اما فى
الموجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل
ناطق حيوان والحق الايجاب ولو بدلنا الكبرى
بقولنا وكل فرس حيوان كان الحق السلب واما

في السالبتين فلانه يصدق لاشيء من الانسان
بحجر ولاشيء من الفرس بحجر والحق السلب ولو بدلنا
الكبري بقولنا ولاشيء من الناطق بحجر كان الحق
الايجاب ولوكانت الكبري جزئية لم يلزم نفي
الاكبر عن شيء من افراد الاصغر لان المفهوم من
القياس حينئذ منافاة الاصغر لبعض افراد الاكبر
وذلك لايستلزم نفي مفهوم الاكبر عن الاصغر فتضطرب
النتيجة ايضا كقولنا كل انسان حيوان وبعض
الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب ولو قلنا
وبعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ولقولنا
لاشيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس
والحق الايجاب ولو قلنا وبعض الصاهل فرس كان
الحق السلب فسقط بالشرط الاول ثمانية الموجبتان
مع الموجبتين باربعة والسالبتان مع السالبتين
باربعة وبالثاني اربعة الجزئية موجبة كبري مع
السالبتين الكلية والجزئية السالبة كبري مع الموجبتين
الكلية والجزئية صغريتين فتبقي اربعة منتجة هذا
طريق الاسقاط وطريق التحصيل ان تقول الكبري
لاتكون الا كلية فهي اما سالبة فلا تنتج الا مع الموجبتين
صغريين واما موجبة فلا تنتج الا مع السالبتين
صغريين فتلك اربع الاول من موجبة كلية صغري

وسالبة

وسالبة كلية كبري نحو كل انسان حيوان ولاشيء من
الحجر بحيوان فلاشيء من الانسان بحجر الثاني عكسه
نحو لاشيء من الحجر بحيوان وكل انسان حيوان
فلاشيء من الحجر بانسان الثالث من موجبة
جزئية صغري وسالبة كلية كبري نحو بعض
الحيوان انسان ولاشيء من الحجر بانسان
فبعض الحيوان ليس بحجر الرابع من سالبة
جزئية صغري وموجبة كلية كبري نحو ليس
بعض الحيوان بانسان وكل ناطق انسان
فبعض الحيوان ليس بناطق فلا ينتج
هذا الشكل الا سالبة لان احدي مقدمتيه
لاتكون الا سالبة والشكل الثالث شرطه
بحسب الكيف الايجاب في صغراهما اي
المقدمتين وبحسب الكم ان تري كلية احداهما
اذ لو كانت الصغري سالبة لم يلزم التقا الاكبر
بالاصغر اثباتا ولا نفيا فتضطرب النتيجة
فقد تكون صادقة كما اذا قلت لاشيء من
الانسان بحجر وكل انسان ناطق فلاشيء
من الحجر بناطق وقد تكون كاذبة كما لو
بدلت الكبري بقولك كل انسان جسم
ولو لم تكن احداهما كلية بان كانتا جزئيتين

معها جاز كون البعض من الوسط المحكوم عليه
بالاصغر غير البعض المحكوم عليه بالاكبر فلا يلزم
لذلك التقا الاصغر بالاكبر اثباتا ولا نفيا فتضطرب
ايضا نحو بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان
ناطق فالنتيجة صادقة ولو قلت بدل الكبري
وبعض الحيوان فرس لكانت كاذبة فسقط
بايجاب الصغري ثمانية اضرب حاصلة من
ضرب السالبتين صغريين في الاربع كبريات وباشتراط
كون احداهما كلية اثنان الموجبة الجزئية
صغري مع الجزئية الموجبة او السالبة كبري
فضروبه المنتجة ستة هذا طريق الاسقاط
وطريق التحصيل ان تقول الصغري لا تكون الا
موجبة فاذا كانت كلية انتجت مع كبريات واذا
كانت جزئية انتجت مع الكليتين الموجبة والسالبة
كبريين فتلك ستة الاول من موجبتين كليتين
ينتج موجبة جزئية نحو كل حيوان جسم
وكل حيوان نامي فبعض الجسم نامي الثاني من
كليتين والكبري فقط سالبة نحو كل انسان
حيوان ولا شيء من الانسان بفرس فبعض
الحيوان ليس بفرس وجعل هذا الضرب ثانيا هو
طريق ابن سينا وعليه درج الكاتبي ومن تبعه

واختاره

واختاره الامام السنوسي في شرح مختصره
وجعل ابن الحاجب وجماعة ثاني ضروب هذا
الشكل ما هو مركب من موجبتين والكبري
فقط كلية وقال بعض الفضلا ما اعتبره ابن الحاجب
ينتج الايجاب وما اعتبره غيره ينتج السلب
والايجاب افضل انتهى وكان من درج على الاول
اعتبر كلية المقدمتين الثالث من موجبتين
والكبري فقط كلية نحو بعض الحيوان انسان
وكل حيوان جسم فبعض الانسان جسم الرابع
من موجبتين والكبري فقط جزئية نحو كل
انسان حيوان وبعض الانسان جسم فبعض
الحيوان جسم الخامس من موجبة جزئية صغري
وسالبة كلية كبري نحو بعض مجهول الصفة غايب
ولا شيء من مجهول الصفة يصح بيعه فبعض
الغايب ليس هو يصح بيعه السادس من موجبة
كلية فسالبة جزئية نحو كل حيوان جسم وبعض
الحيوان ليس بفرس وفي تقديم الرابع على
الخامس خلاف فصاحب الشمسية جعل الموجبة
الجزئية مع السالبة الكلية رابعا والموجبة
الكلية مع الموجبة الجزئية خامسا نظرا الى
تقديم ما اشتمل على كبرى الشكل الاول وامام

السنوسي كصاحب الكشف عكس نظرا الى تقديم
الموجبتين وشكل رابع شرطه عدم جمع خستين
من جنس واحد كسالبتين وجزئيتين او من
جنسين اي جنس الكم وجنس الكيف كجزئية سالبة
ولو في مقدمة واحدة كهذه وخسة الكيف السلب
وخسة الكم الجزئية لا بصورة اي فيها وهي ما اذا
كانت الصغرى موجبة جزئية فيشترط ان تكون
الكبرى معها سالبة كلية ففيها اي في هذه الصورة
يتبين اي يظهر جمع الخستين وتقرير ذلك ان
الصغرى اما ان لا تكون موجبة جزئية او تكون
فان كان الاول فشرط انتاجه ان لا يجتمع فيه خستان
وان كان الثاني فشرط انتاجه ان لا تكون الكبرى
كلية سالبة وبرهين ذلك على ما ذكره الامام
السنوسي ان القسم الاول لو اجتمعت فيه خستان
فاما في مقدمتين او في مقدمة واحدة فان
كان في مقدمتين او في مقدمة واحدة فان
كان في مقدمتين لم يكن ذلك الا اذا كانتا
سالبتين او كانت الصغرى سالبة والكبرى
موجبة جزئية واياما كان لا ينتج اما اذا كانت
سالبتين فلان اخص القرينتين منهما هو المركب
من سالبتين كليتين والاختلاف الدال على العقم

موجود

موجود فيه فانه يصدق قولنا لا شيء من الانسان
بفرس ولا شيء من الصاهل بانسان والحق الايجاب
وهو قولنا كل فرس صاهل ولو قلت بدل الكبرى ولا
شيء من الحمار بانسان لكان الحق السلب وهو
لا شيء من الفرس بحمار واما اذا كانت الصغرى
سالبة والكبرى جزئية موجبة فلان اخص
القرينتين منهما هو المركب من السالبة الكلية والموجبة
الجزئية والاختلاف متحقق فيه فانه يصدق قولنا
لا شيء من الحيوان بحمار وبعض الجسم حيوان والحق
الايجاب وهو قولنا كل حمار جسم ولو قلت
بدل الكبرى وبعض متحرك بالارادة حيوان لكان
الحق السلب وهو قولنا لا شيء من الجماد بمتحرك
بالارادة وان كان اجتماع الخستين في مقدمة
واحدة كانت سالبة جزئية مع الموجبة الكلية
والسالبة الجزئية اما صغرى او كبرى واياما كان
يلزم الاختلاف اما اذا كانت صغرى فكقولنا
ليس كل جسم حيوانا وكل متحرك بالارادة جسم
والحق الايجاب وهو كل حيوان متحرك بالارادة ولو
قلت ليس كل حيوان انسانا وكل فرس حيوان
لكان الحق السلب وهو بعض الانسان ليس
بفرس واما اذا كانت كبرى فكقولنا كل انسان حيوان

وليس كل متحرك بالارادة انسانا ولحق الايجاب
وهو كل حيوان متحرك بالارادة ولو قلنا كل
ناطق انسان وليس كل فرس ناطقا لكان الحق
السلب وهو بعض الانسان ليس بفرس فهذه
القراين الاربع اخص ما اجتمع فيه الخستان من
القسم الاول واذا لم ينتج الاخص لم ينتج الاعم واما
القسم الثاني وهو ما اذا كانت الصغرى جزئية
موجبة فلم تكن الكبرى معها كلية سالبة
لكانت اما سالبة جزئية او موجبة بقسميها وكلاهما
لا ينتج اما السالبة الجزئية فلما علم فيما سبق من عقمها
الموجبة الكلية التي هي اخص من الموجبة
الجزئية واما الموجبة فلان اخص القرينتين منها
ومن الموجبة الجزئية هو المركب من الموجبة الجزئية
صغرى والموجبة الكلية كبرى والاختلاف الموجب
للعقم حاصل فيه كقولنا بعض الحيوان انسان
وكل ناطق حيوان ولحق الايجاب وهو بعض الانسان
ناطق ولو قلت بدل الكبرى وكل صاهل حيوان
لكان الحق السلب وهو لا شيء من الانسان بصاهل
فهذه براهين عقمها لم يوجد فيه شرط الانتاج
في هذا الشكل وبالله تعالى التوفيق فسقط باشتراط
عدم اجتماع الخستين في القسم الاول ثمانية اضرب

السالبة

السالبة الجزئية صغرى مع الكبريات الاربع والسالبة
الكلية صغرى مع غير الموجبة الكلية كبرى والموجبة
الكلية صغرى مع السالبة الجزئية كبرى فهذه ثمانية
وباشتراط كون الكبرى سالبة كلية مع الموجبة
الجزئية الصغرى ثلاثة الموجبة الجزئية صغرى
مع غير السالبة الكلية فهذه ثلاث اضرب
الى الثمانية قبلها تجتمع احدى عشر كلها عقيمة
تبقى خمسة منتجة واما طريق التحصيل فالصغرى
اما موجبة كلية وهي لا تنتج الا مع الثلاث وهي
ما عدا السالبة الجزئية واما سالبة كلية وهي
لا تنتج الا مع الموجبة الكلية واما موجبة جزئية
وهي لا تنتج الا مع السالبة الكلية ولا يصح ان تكون
الصغرى سالبة جزئية لاجتماع خستين فيها
فمجموع ذلك المنتج اذن خمسة اضرب الضرب
الاول من كليتين موجبتين ينتج موجبة
جزئية نحو كل انسان حيوان وكل ناطق انسان
فبعض الحيوان ناطق الثاني من موجبة كلية
صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتج موجبة جزئية
نحو كل انسان حيوان وبعض الناطق انسان
فبعض الحيوان ناطق الثالث من كليتين والصغرى
سالبة نحو لا شيء من العبادة بمستغن عن النية

وكل وضوء عبادة فلا شيء من المستغني عن النية
بوضوء الرابع من كليتين والكبرى سالبة عكس
ما قبله نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس
با نسان فبعض الحيوان ليس بفرس الخامس
هو الصورة التي تجتمع فيها الخستان وهو
ما الف من مقدمتين صغراهما موجبة جزئية
وكبراهما سالبة كلية نحو بعض الانسان
حيوان ولا شيء من الفرس با نسان فبعض
الحيوان ليس بفرس هذا مذهب الاقدمين
وذهب بعض المتاخرين وتبعه كثيرون الى ان
ضروب الرابع المنتجة ثمانية وجعلوا الشرط
فيه احد امرين ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى
او اختلافهما بالكيف مع كلية احداهما فالامر
الثاني يقتضي ان ينتج ثلاثة اضرب زايده
على الخمسة السابقة وان اجتمع في كل من تلك
الثلاثة خستان فزادوا ضربا سادسا
وهو جزئية سالبة صغرى وموجبة كلية كبرى
نحو بعض المستيقظ ليس بنايم وكل كاتب
مستيقظ فبعض النايم ليس بكاتب وضربا
سابعا وهو كلية موجبة صغرى وسالبة جزئية
كبرى نحو كل كاتب متحرك الاصابع وبعض ساكن

الاصابع

الاصابع ليس بكاتب فبعض متحرك الاصابع ليس
بساكن الاصابع وضربا ثامنا وهو صغرى سالبة كلية
وكبرى موجبة جزئية نحو لا شيء من المتحرك بساكن
الاصابع وبعض المنتقل متحرك فبعض الساكن
ليس بمنتقل لكن يشترط لانتاج هذه الاضرب
الثلاثة زيادة على ما مر بشروط تطلب من
المطولات وقد رمزت الى ضروب كل شكل تسهيلا
لحفظها بقولي كم كل كهمز له بركساه
بهي بذكر له لاذلهم بدل وفي سما كملا
كالشكل الاول كم بدر كوى سلما كم كان
كل بدير للوداد كلا كم لاح بدر دليل سام
كم كلما سرت له بضروب الشكل فاكملا
فالكاف للكلية الموجبة مقتطعة من كل واللام
للسالبة الكلية مختزلة من لا شيء والبا للموجبة
الجزئية ماخوذة من بعض والسين للسالبة
الجزئية ماخوذة من ليس بعض ويدل على
اول ضروب الثاني فراغ عدة ضروب الاول
وكذا الباقي ويدل على اول الرابع ايضا توالي
الكافين اللذين في اول الشطر الاخير من البيت
الثاني لان المركب من كليتين موجبتين لا يكون
الا اول ضروب شكل بالاستقرا وقولي كالشكل

الاول اي ضروب الشكل الثالث بالضربين اللذين
بعد وهذه طريق صاحب الشمسية ومن حذا
حذوه فينتج لشكل اول اربعة كعدد
ضروب الثاني ثم للترتيب الذكري ثالث فينتجه
بستة والفاء زائدة وشكل رابع بخمسة
عند المتقدمين وثمانية عند المتأخرين قد
انتجا والباء بمعنى في والخمسة ظرف للانتاج وظرف
ايضًا للشكل من ظرفية العام في الخاص لان
الشكل اعم من تلك الخمسة الاضرب وغيرما
ذكرتن ينتجا فالضروب العقلية باعتبار جميع
الاشكال اربعة وستون حاصلة من ضرب
اربعة عدد الاشكال في ستة عشر عدد الضروب
فاذا اسقطت المنتج وهو تسعة عشر على مذهب
الاقدمين في الشكل الرابع واثنان وعشرون
على مذهب المتاخرين فيه من اربعة وستين
بقي خمسة واربعون عقيمة على الاول واثنان
واربعون على الثاني وتتبع النتيجة في جميع
الاشكال الاقترانية الاخس اي الخسيس
من تلك المقدمات هكذا زكن اي علم فان
كان في كل منهما خسة تبعتهما واذا كانت
المقدمتان موجبتين كانت النتيجة موجبة

والا

والا سالبة واذا كانت احداهما جزئية كانت
النتيجة جزئية فان كانت كليتين لم تكن النتيجة
كلية الا اذا كان الاصغر مسورا بالسور الكلي في الصغرى
او في عكسها ومن ذلك يعلم ان الشكل الثالث
لا ينتج كلية لان الاصغر فيه لا يدخل عليه السور
لكونه محمولا في الصغرى ولو عكست قضيته
انعكست جزئية لانها لا تكون الا موجبة وكذا
الشكل الرابع الا الضرب الثالث منه فانه ينتج
كلية سالبة لان صغراه كلية سالبة تنعكس كنفسها
واما الشكل الاول والثاني فالامر فيهما ظاهر وهذه
الاشكال الاربعة بالحملي من القضايا مختصة
وليس ما ذكر وهو الاشكال كائنا بالشرطي
اي فيه وتقدم الكلام على ذلك في قوله واختص
بالحملية والحذف في بعض المقدمات اي لبعضها
صغرى او كبرى او النتيجة لعلم ات خبر الحذف
فمثال حذف الصغرى هذا يحد لانه كل زان يحد
ومثال حذف الكبرى هذا يحد لانه زان ومثال
حذف النتيجة هذا زان وكل زان يحد هذا رمان
وكل رمان يحبس الفم وتنتهي المقدمات
ان لم تكن ضرورية الى ذي ضرورة ما من دور
وهو توقف الشيء على ما يتوقف هو عليه وتسلسل

وهو ترتيب امر على امر الى ما لا نهاية له قد لزما اي لما لزم
الذي هو دور او تسلسل على تقدير عدم انتهايها
الى الضرورة فلزوم الدور هو فيما اذا استدل
على المتاخر بما يتوقف على ذلك المتاخر ولزوم
التسلسل هو فيما اذا توقف الاول على ادلة
مرتبة لا غاية لها فان انتهى الامر الى دليل
غير ضروري مقدماته ولا مسلمة لم يكن
مثال ما مقدماته ضرورية هذا العدد
منقسم الى متساويين وكل منقسم كذلك
فهو زوج ومثال الانتها ان تقول لو لم يكن الله
تعالى واجب الوجود لكان جايز الوجود لكنه
ليس بجايز الوجود فهو واجب الوجود اذ لو
كان جايز الوجود لكان حادثا لكنه ليس
بحادث فليس بجايز الوجود فهو واجب الوجود
اذ لو كان حادثا لافتقر الى محدث لكنه ليس
بمفتقر الى محدث فليس بحادث اذ لو افتقر الى
محدث لتعدد الاله لكن الاله لا يتعدد فلا
يفتقر الى المحدث اذ لو تعدد الاله لفسدت
السموات والارض لكنهما لم يفسدا فلم يتعدد
الاله وكونهما لم يفسدا ضروري بالمشاهدة
وكذا اذا قلت العالم صفاته حادثة وكل من

صفاته

صفاته حادثة فهو حادث فتستدل على الصغرى
بقولنا العالم صفاته متغيرة وكل متغير حادث
والاولى من هاتين المقدمتين ضرورية
للمشاهدة وتستدل على الثانية منهما بان
التغير ان كان من عدم الى وجود كان الوجود
طاريا او من وجود الى عدم كان الوجود جايزا
والجايز لا يقع الا حادثا وتستدل على الكبرى من
القياس الاول بقولنا كل من صفاته حادثة
لا يعرى عن الحوادث وكل ما لا يعرى عن الحوادث
لا يسبقها وكل ما لا يسبق الحوادث فهو حادث
فقد انتهينا الى الضرورة ولا عبرة باعتراض
الفلاسفة على بعض تلك المقدمات
فان ذلك مكابرة

فصل في القياس الاستثنائي

وهو المولف من مقدمتين احداهما شرطية
وتسمى كبرى والاخرى تدل على وضع احد طرفيها
او رفعه لينتج وضع الاخر او رفعه وتسمى صغرى
ومنه اي القياس ما اي قياس او القياس الذي
يدعى اي يسمى بالاستثناي اي لاشتماله على
القضية الاستثنائية وهي التي فيها حرف
الاستثنا وهو لكن وقال السيد سمي استثنائيا
لان المستدل يعطف بالمقدمة الاستثنائية

علي ما ذكر في الشرطية فيصفه او برفعه والتعليل
الاول يرجع الى هذا يعرف بالشرطي باسكان
اليا مخففة للوزن لان لحذي مقدمتيه شرطية
بلا امترا اي شك وهو اي الاستثنائي القياس
الذي دل على النتيجة او على ضدها اي
نقيضها بالفعل بان تكون النتيجة بصورتها
مذكورة فيه او نقيضها كذلك لا بالقوة بان
تكون النتيجة متفرقة الاجزا في القياس كما سبق
في الاقتراني مثال الاول اي كون النتيجة مذكورة
بالفعل كلما كانت الشمس طالعة كان النهار
موجود لكن الشمس طالعة ينتج النهار موجود
وهو مذكور بصورته في القياس واعترض بان
النتيجة لا بد ان تكون خبرا وقضية تحتمل الصدق
والكذب والتالي ليس كذلك لانه جزء قضية
والجواب ان المعنى ان صورتها مذكورة في القياس
اي مثل صورتها موجود فيه وان كانت
المغايرة حاصلة لان النهار موجود عند كونه
نتيجة قضية تحتمل الصدق والكذب وعند
كونه تاليا للشرطية جزء قضية لا يحتمل صدقا
ولا كذبا ثم الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي
اما متصلة او منفصلة فاشار الى الاول بقوله

فان

فان يكن الشرطي اي القضية الشرطية ذا اتصال
اي متصلة وذكر باعتبار تاويل الشرطي باللفظ
انتج وضع اي اثبات ذاك اي المقدم وضع التالي
نحو كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه انسان
ينتج انه حيوان وانتج رفع تال اي نفيه رفع
اول اي المقدم بان تقول في هذا المثال لكنه ليس
بحيوان ينتج انه ليس بانسان ولا يلزم انتاج في
اي من عكسهما اي من رفع المقدم او وضع التالي
لما انجلا اي اتضح من انه قد يكون التالي اعم من
المقدم ولا يلزم من رفع الاخص رفع الاعم ولا اثباته
ولا من وضع الاعم وضع الاخص ولا رفعه فلو
قلت لكنه ليس بانسان لم ينتج انه غير حيوان
ولا انه حيوان او قلت لكنه حيوان لم ينتج
انه انسان ولا انه غير انسان وشرط انتاج الشرطية
ان تكون موجبة لزومية وان تكون كلية او في مادتها
او كون وضع اللزوم او العناد بنفسه وضع الاستثنا
نحو ان قدم زيد الان فهو مكرم لكنه قدم الان
وان يكن الشرطي منفصلا اي قضية منفصلة
فهي اما حقيقية او مانعة جمع او مانعة خلو فان
كانت حقيقية فوضع ذا اي احد طرفيها ينتج
رفع ذاك اي الطرف الاخر نحو اما ان يكون الموجود

قديما واما ان يكون حادثا لكنه قديم ينتج انه ليس
بحادث اولكنه حادث ينتج انه غير قديم والعكس
كذا اي رفع احد الطرفين ينتج وضع الاخر كما
اذا قلت لكنه ليس بقديم ينتج انه حادث
اولكنه ليس بحادث ينتج انه قديم وذلك اي
كون وضع احد الطرفين ينتج رفع الاخر والعكس
في المنفصل الاخص وهي الحقيقية لانها اخص
من مانعة الجمع ومانعة الخلو لان فيها منع
الجمع ومنع الخلو ويشترط في الحقيقية هنا ان تكون
مركبة من الشي والمساوي لنقيضه اذ لو تركبت
من الشي ونقيضه كانت الاستثنائية عين
النتيجة فلا فائدة في الوضع ولا الرفع ثم ان
يكن المنفصل مانع جمع فقط فوضع ذا اي
احد الطرفين زكن اي علم رفع لذلك اي الطرف
الاخر لامتناع اجتماعهما على الصدق نحو اما ان
يكون الجسم ابيض او اسود لكنه ابيض ينتج
انه ليس باسود اولكنه اسود ينتج انه ليس
بابيض دون عكس اي لا ينتج رفع احد الطرفين
وضع الاخر لاحتمال اجتماعهما على الكذب فلو قلت
لكنه ليس بابيض لم ينتج انه اسود ولا انه غير
اسود لانه لا يلزم من رفع احد الضدين اثبات

الاخر

الاخر ولا نفيه لجواز وجود ضد اخر ككونه احمر
واذا مانع رفع اي خلو كان فمانع خبر لكان تقدم
عليها واسمها ضمير يعود على المنفصل فهو اي
مانع الرفع عكس ذا اي رفع احد طرفيه ينتج
وضع الاخر دون عكس لامتناع الخلو عنهما واحتمال
اجتماعهما على الصدق نحو اما ان يكون الشي غير
ابيض او غير اسود لكنه ابيض ينتج انه غير
اسود اولكنه اسود ينتج انه غير ابيض ولو قلت
لكنه غير ابيض لم ينتج انه اسود ولا انه غير اسود
اولكنه غير اسود لم ينتج انه ابيض ولا انه غير
ابيض وذلك ظاهر وبالله تعالى التوفيق فصل
في لواحق القياس اي ما يلحق بالقياس في
الاستدلال وقد عرفت انه لا يتم قياس الا من
مقدمتين ومنه اي من القياس ما يدعونه اي يسمونه
مركبا لكونه من حجج اي اقيسة اثنين فاكثر
قد ركبا في الحقيقة فركبنه ان تردان تعلمه
نحو كل انسان حيوان وكل حيوان حساس وكل
حساس نام وكل نام جسم وكل جسم مركب واقلب
نتيجة به اي فيه وهي نتيجة المقدمتين الاوليين
وهي في المثال المذكور كل انسان حساس اي اجعلها
مقدمة صغرى يلزم من تركيبها بمقدمة اخرى

اي معها نتيجة فقل كل انسان حساس وكل حساس
نام ينتج كل انسان نام الى هلم جرى منون قف
عليه بالالف ومعناه فى الاصل سيروا وتمهلوا في
سيركم وتثبتوا ثم يستعمل فيما دووم عليه قال ابن
الانباري انتصب جرا على المصدر اي جروا جرا
او على الحال او على التمييز ذكره الشيخ السنوسي
فى شرح مسلم وبعضه بالمعنى وقال القاضي
زكريا نقلا عن العلامة الجمال بن هشام انه بعد
اطلاعه على كلام غيره وتوقفه فى انه عربي
قال ان هلم يقال لا بمعنى المجي الحسي ولا بمعنى
الطلب حقيقة بل بمعنى الاستمرار على الشيئ
وبمعنى الخبر وعبر عنه بالطلب كما فى قوله تعالى
ولنحمل خطاياكم فليمدد له الرحمن مدا وجرا مصدر
جره اذا سحبه يبقى مصدرا او يجعل حالا موكدة
وليس المراد الجر الحسي بل التعميم كما فى السحب فى قولهم
هذا الحكم منسحب على كذا اي شامل فكانه قيل هنا
انته الى استمرار قلب النتيجة مقدمة استمرارا و
مستمرا كما يقال كان ذلك عام كذا وهلم جرا اي
واستمر ذلك فى بقية الاعوام فقل كل انسان
نام وكل نام جسم ينتج كل انسان جسم ثم قل كل
انسان جسم وكل جسم مركب ينتج كل انسان مركب

وقس

وقس عليه النباش اخذ للمال خفية وكل اخذ للمال خفية
سارق وكل سارق تقطع يده متصل النتايج القياس
المركب الذي حوى النتايج يكون اي الذي لا تطوي
فيه النتايج بل تذكر بالفعل فيه مرتين اولا نتيجة
وثانيا مقدمة لقياس اخر كقولك كل انسان
حيوان وكل حيوان حساس فكل انسان حساس
ثم تقول كل انسان حساس وكل حساس نام
فكل انسان نام وهكذا سمي بذلك لوصل النتايج
بالمقدمات والذي حوى مبتدا او خبر مبتدا محذوف
اي هو الذي حوى ومتصل بالنصب خبر يكون
مقدم واسمها ضمير يعود على الذي او على
القياس ومفعول حوى محذوف اي النتايج
وقوله او مفصولها معطوف على متصل النتايج
وهو عكس الموصول فالمفصول هو الذي فصلت
عنه النتايج فلم تذكر نحو كل انسان حيوان وكل
حيوان حساس وكل حساس نام ويسمى
بذلك لفصل النتايج عن القياس فى المذكورات
كانت مرادة من حيث المعنى فكل منهما سوى
فى افادة المطلوب وان بحزئي على كلي استدل
بجزئي يا كلي بعد تخفيف يا فذا بالاستقراء عندهم
عقل اي عقل مسمى بالاستقراء قال السعد والصحيح

ما ذكره الامام حجة الاسلام وهو انه عبارة عن
تفصح أمور جزئية ليحكم بحكمها على امر يشمل
تلك الجزئيات انتهى ثم المتصفح اما كلها وهو
الاستقرا التام واما اكثرها وهو الاستقرا غير
التام وهو ايضا الاستقرا المشهور كما اذا استقرينا
الحيوانات فوجدت اكثرها يحرك فكه الاسفل
عند المضغ فحكمت على كل حيوان بانه يحرك فكه
الاسفل عند المضغ وربما يكون فرد من افراد
الحيوان لم تستقرئه على خلافه وذلك كالتمساح
فانه يحرك عند المضغ فكه الاعلى وكذا اذا
استقرينا جزئيات الحيوان الطويل العمر
فوجدناه قليل المرارة مثل الانسان والفرس
والجمل فحكمنا على كل حيوان طويل العمر بانه قليل
المرارة والاستقرا التام نافع يفيد اليقين
كما اذا استقرينا جزئيات الحيوان فوجدنا
الموت لازما لجميعها فحكمنا بسببه على الحيوان
فقلنا كل حيوان اما ماش او غير ماش وكل
ماش ميت وكل ما هو غير ماش كذلك وكل حيوان
كذلك وعكسه اي الاستقرا يدعى القياس المنطقي
وهو الذي قدمنه المعرف بانه قول مولف من
اقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها قول اخر محقق

العلوم

العلوم والمخالفة بينهما ظاهرة لان في القياس
يحكم على جزئيات كلي لوجود ذلك الحكم في الكلي
فالكلي يكون وسطا بين جزئيته وبين ذلك
المحكوم به الذي هو الاكبر وفي الاستقرا بقلب
هذا فيحكم على الكلي بواسطة وجود ذلك الحكم
في جزئياته وحيث جزي على جزي باسكان
اليا مخففة للوزن حمل في حكم لجامع كحمل النبيذ على
الخمر في الحرمة لجامع الاسكار فذاك تمثيل
جعل قال السعد والاصوب انه تنبيه جزئي
بجزئي في معنى مشترك بينهما ليثبت في المشبه
الحكم الثابت في المشبه به المعلل بذلك المعنى
انتهى فيتركب من اربعة حدود اكبر كلي واوسط
كلي وهو مسكر واصغر وهو النبيذ واصل
يشبه به وهو الخمر ولا يفيد القطع بالدليل
اي بنتيجة الدليل واظهر في محل الاضمار لان الدليل
هنا هو الاستقرا والتمثيل قياس الاستقرا
بما تقدم ولا قياس التمثيل اذ ليس يلزم من تشابه
امرين في امر تشابههما في جميع الاشيا اقسام
الحجة حجة اما نقلية وهي ما كان من الكتاب والسنة
والاجماع واما عقلية واقسام هذي
اي العقلية خمسة جلية اي ظاهرة عند اهل

المنطق وجه الحصر انها تفيد اما تصديقا
واما تاثيرا غيره كالتخييل والتصديق اما جازم
او غير جازم والجازم اما تعتبر حقيته اولا والمعتبر
اما حق في الواقع اولا فالمفيد للتصديق الجازم
الحق البرهان وللتصديق الجازم غير الحق السفسطة
والذي لا يعتبر فيه كونه حقا او غير حق بل عموم
الاعتراف الجدل وهو والسفسطة داخلان
في المغالطة ومفيد التصديق غير الجازم خطابة
ومفيد التخييل شعر اولها خطابة وهي قياس
مؤلف من مقدمات مقبولة من شخص معتقد
فيه كولي او من مقدمات مظنونة معتقد فيها
اعتقادا راجحا نحو كل حائط ينتثر منه التراب
ينهدم ونحو فلان يسار العدو فهو مسلم للثغر
ونحو فلان يطوف بالليل فهو متلصص والغرض
منها ترغيب الناس فيما ينفعهم كما يفعله الخطبا
والوعاظ وثانيها شعر وهو قياس مولف من
مقدمات تنبسط منها النفس نحو الخمر ياقوتة
سيالة او تنقبض نحو العسل مرة مهوعة ونحو
الورد صرم بغل قايم في وسطه روث والغرض
منه انفعال النفس بالترغيب والترهيب ويزيد
بان يكون على وزن او صوت طيب وثالثها

برهان

برهان وهو قياس مؤلف من مقدمات يقينية
لانتاج اليقين وسيأتي ورابعها جدل وهو
مؤلف من مقدمات مشهورة وتختلف باختلاف
الازمنة والامكنة وغيرهما او مسلمة عند الناس
او عند الخصمين نحو هذا ظلم وكل ظلم قبيح فهذا
قبيح ونحو هذه مراعاة للضعفا وكل مراعاة للضعفا
محموده ونحو هذا خبر واحد عدل وكل خبر واحد
عدل يعمل به والغرض منه الزام الخصم واقناع القاصر
عن ادراك البرهان وخامسها سفسطة تلت
الامل وهي قياس مولف من مقدمات وهمية كاذبة
نحو هذا ميت وكل ميت جماد فهذا جماد او
شبيهة بالحق وليست به كقولنا في صورة فرس
على حائط هذا فرس وكل فرس صهال فهذا
صهال وتسمى مغالطة او شبيهة بالمشهور
كقولنا في شخص يخبط في البحث هذا يكلم العلما
بالفاظ العلم وكل من كان كذلك فهو عالم فهذا عالم
وتسمى مشاغبة ومن قبيل المشاغبة ما تسمى
المغالطة الخارجية وهي ان يغيظ احد الخصمين
الاخر بكلام يشغل فكره ويوهمه انه وقد تدعو
الضرورة الى استعماله في دفع كافر لم نقدر عليه
بنحوه وقد تضمنت ما يتالف منه غير البرهان

بقولي من المسلم والمشهور جدل خطابة
من ظن او ما يقبل شعر من المخيلات سفسطة
من وهم او شبيه اعلم ضابطه اجلها اي
المذكورات البرهان فالجدل فالخطاب
فالشعر فالسفسطة وهو اي البرهان ما
اي القياس الذي الف من مقدمات
باليقين تقترن اي من مقدمات
يقينية لانتاج اليقين اعم من ان تكون
ضرورية او مكتسبة فالقياس جنس يتناول
الاقيسة الخمسة والف ذكر ليتعلق به قوله
من مقدمات وباليقين تقترن يخرج الخطابة
والجدل وغيرهما وقولي لانتاج اليقين غاية
واليقين اعتقاد جازم مطابق للواقع
ممتنع التغيير والبرهان قسمان لمي وهو
ما الوسط فيه علة لثبوت الاكبر للاصغر في
الذهن والخارج نحو زيد متعفن الاخلاط وكل
متعفن الاخلاط محموم فتعفن الاخلاط
علة لثبوت الحمى لزيد فيهما ويسمى لميا لافادته
اللمية اي العلة اذ يجاب به السوال بلم واني
وهو ما الوسط فيه علة لذلك في الذهن
فقط نحو زيد محموم وكل محموم متعفن الاخلاط

فالحمى

فالحمى علة لثبوت تعفن الاخلاط في الذهن
لا الخارج وسمي انيا لاقتصاره على انية الحكم
اي ثبوته دون لمية من قولهم ان الامر كذا
فهو منسوب لان والاول للم ثم ابدل من قوله
من مقدمات الخ قوله من اوليات الخ والمراد
ان المقدمات اليقينية اما من هذه الستة
او منتهية اليها ووجه الضبط ان حكم
العقل اما بلا استعانة من الحس او معها والاول
ان لم يتوقف على وسط حاضر في الذهن فهي
الاوليات وان توقف فهي قضايا قياساتها
معها والثاني اما ان لا يتوقف اليقين به
بعد الاحساس على شيء او يتوقف اما الاول
فالاحساس ان كان للحس الظاهر فالمحسوسات
او للباطن فالوجدانيات وتسمى مشاهدات
ايضا كما ان المحسوسات تسمى بذلك وان
توقف فالحس اما حس السمع وهو المتواترة
فانها تتوقف على حكم العقل بامتناع تواطئ
المخبرين على الكذب او غيره فان توقف على
تكرر فالمجربات وان توقف على حدس فالحدسيات
وليس هذا حصرا عقليا بل للضبط فالاوليات
ما يحكم فيه العقل بمجرد تصور طرفيه نحو الواحد

نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء فان هذين
الحكمين لا يتوقفان الا على تصور الطرفين
ومشاهدات يعني باطنة وهي ما لا يحكم
فيه العقل بمجرد ذلك بل يحتاج الى المشاهدة
بحس الباطن وتسمى وجدانيات كان لنا
جوعا وعطشا ومجربات وهي ما يحتاج العقل
في الجزم بحكمه الى تكرار المشاهدة مرة بعد
اخرى كقولنا السقمونيا مسهلة للصفراء
ومتواترات وهي ما يحكم فيه العقل بواسطة
السماع من جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب كقولنا
سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة وظهرت
المعجزة على يديه وحدسيات وهي ما يحكم
العقل فيه بحدس مفيد للعلم والحدس سنوح
المبادي والمطالب دفعة وهو معنى قول
المحققين الطفر عند الالتفات الى المطالب
في الذهن مع الحدود اي المبادي الوسطى كقولنا
نور القمر مستفاد من نور الشمس لاختلاف
تشكلاته النورية بحسب قربه من الشمس وبعده
عنها وفرق بينها وبين المجربات بانها واقعة
بغير اختيار بخلاف المجربات ومحسوسات
وهي ما يحكم به العقل بواسطة الحس الظاهر من غير

توقف

توقف على شيء اخر كقولنا الشمس مشرقة والنار
محرقة فتلك جملة اليقينيات التي يتألف
البرهان منهما او مما ينتهي اليها ولم يذكر المؤلف
القضايا التي قياساتها معها وهي ما يحكم به
العقل بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور
الطرفين كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط
حاضر في الذهن وهو الانقسام الى متساويين
والوسط ما يقرن بقولنا لانه كقولنا بعد
الاربعة زوج لانها منقسمة بمتساويين وكل
منقسم بمتساويين زوج فهذا وسط متصور
في الذهن عند تصور الاربعة وكان المؤلف
ادرجها في الاوليات وعليه تكون ما لا يتوقف
على استعانة من الحس وان توقف على وسط
حاضر والاحسن ان يقال لم يذكرها هنا لانها
في الاصل كسبية لكنها لما كان برهانها ضروريا
لا يغيب عن الخيال عند الحكم صارت هي ايضا
ضرورية فكأنها لا تحتاج الى ذلك البرهان
فعدها كثيرون في الضروريات وعدم عدها منها
هو ما عليه المحققون وغيره ذكرها وعد المحسوسات
بالحس الظاهر والمحسوسات بالحس الباطن
قسما واحدا وسماه المشاهدات ثم ذكر

الاختلاف في الربط بين الدليل والنتيجة بقوله
وفي دلالة العلم او الظن بالمقدمات على
العلم او الظن بالنتيجة يعني وفي الارتباط
بين العلم والظن بالمقدمات والعلم او
الظن بالنتيجة خلافات فلما كان للدليل
ارتباط بالمدلول اطلق الدلالة على الارتباط
ولذا اعتبر ثانيا معنى الارتباط فقال عقلي
اي هذا الارتباط عقلي بلا تعليل ولا تولد
فلا يمكن تخلف العلم او الظن بالنتيجة عن
العلم او الظن بالمقدمتين عند عدم اضداد
النظر العامة وهي ما لا يجتمع معها المنظور
فيه بالبال كالموت والنوم والنسيان وما في
معناها وما يقابلها من الاضداد الخاصة
كالعلم به والجهل به اي المركب او عادي
بلا تولد فيمكن تخلفه بان ينتهي شخص
في البلادة الى انه يعلم او يظن المقدمات
ولا يتفطن لاندراج الاصغر تحت الاوسط
فلا يعلم ولا يظن النتيجة وفي هذا التصوير
نظر لان من شروط النقض للانتاج او تولد
عقلي اي ذو تولد بمعنى ان القدرة الحادثة
اثرت في العلم او الظن بالنتيجة بواسطة تاثيرها

في العلم

في العلم او الظن بالمقدمتين اذ التولد ان يوجد
فعل لفاعل فعلا اخر او واجب عقلي اي منسوب
الى الوجوب بمعنى التعليل بمعنى ان العلم او الظن
بالمقدمتين علة اثرت في وجود العلم او الظن
بالنتيجة والاول وهو انه عقلي بلا تعليل ولا تولد
المويد اي المقوي لامام الحرمين والثاني للشيخ
الاشعري وللقاضي القولان والثالث للمعتزلة
وهو فاسد بقواطع البراهين المقررة في محلها
وقال الامام السنوسي في شرح الكبري وهذا المذهب
اي القول بالتولد مطلقا اخذوه من مذهب
الفلاسفة في الاسباب الطبيعية فهم زعموا ان الطبيعية
تؤثر في مطبوعها ما لم يمنع مانع ولم يجعلوه من
باب العلل لان العلة لا تتوقف على مانع لها وتجوز
ان يمنع من التولد مانع فاخذ المعتزلة ذلك ولقبوه
تولدا لئلا يظهر ماخذهم فقالوا فعل فاعل السبب
فغير العبارة انتهى باختصار وتقديم وتاخير
واستثنوا القياس الذي تقدم العلم به ونسي ثم
استرجع فقالوا فيه بقول الامام اي انه عقلي
من غير تولد ولا تعليل وهذه تفرقة من غير فارق
لانه لابد فيما استثنوه من اعمال الفكر وترتيب
المقدمات التي غفل عنها الذهن حتى يحصل الاسترجاع

على ان المذهب فاسد من اصله والرابع مذهب الحكما
وهو فاسد ايضا بقواطع البراهين المقررة في
محلها فعلم مما ذكرنا ان بين المقدمتين الظنيتين
والظن نتيجتهما ارتباطا اذا كانت الصورة
صحيحة وان امكن زواله بعد ذلك لان ذلك
الزوال لا يمنع حصوله عنهما عقلا او عادة
فيجري الخلاف السابق وقال الجلال المحلي بخلاف
ذلك وبحث معه العلامتان ابن ابي شريف
وشيخ الاسلام بما تقدم وحاصله ان تجويز
الزوال انما هو دليل على عدم ثبات الظن بعد
حصوله لا على انتفا حصوله عقب النظر الصحيح
الصورة خاتمة في بيان خطا البرهان وخطا
البرهان اقتصر عليه لان ما سياتي لا يشترط نفي
جميعه الا في البرهان بخلاف الخطابة والشعر والجدل
والسفسطة اذ لو اشترط فيها نفي جميع ما سياتي
لكانا برهانا ولما تاتت السفسطة حيث
وجدا فهو اما في مادة وهي كل من مقدمتيه
او صورة اي هيئته فالمبتدا وهو خطا
المادة اما في اللفظ كاشتراك نحو قري وتريد
الحيض وكل قري لا يحرم الوطي فيه او جعل نتيجة
هذا لا يحرم الوطي فيه او جعل ذا بالالف قال

المؤلف

المؤلف على لغة القصر في الاسماء الستة اي
صاحب تباين مع شي اخر في الحقيقة مثل
الرديف ماخذا غير مثل نحو هذا صارم مشيرا
الى شي قاطع غير السيف وكل صارم سيف
فالصارم حقيقته تباين حقيقة السيف
والسيف ما كان على الهيئة المخصوصة قاطعا
كان اولا والصارم اسم له بقيد القاطع واما
في المعاني كالتباس القضية الكاذبة بقضية
ذات صدق تقليل للخطا فافهم الخاطية كمثل
جعل العرضي كالذاتي نحو الجالس في السفينة
متحرك وكل متحرك لا يثبت في موضع واحد فاحداها
كاذبة ان اريد بالمتحرك فيهما معنى واحد وان
اريد بالمتحرك في الاولى المتحرك بالعرض وفي الثانية
المتحرك بالذات لم يوجد تكرر وهذا غير العرضي والذاتي
بالمعنى المتقدم او جعل ناتج اي وان تجعل النتيجة
احدى المقدمات نحو هذه نقلة وكل نقلة
حركة فهذه حركة فالنتيجة عين الصغرى لان الحركة
مرادفة للنقلة وهذا وان كان للبحث فيه مجال لكن
البحث في المثل ليس من داب الفحول وقد بحث سيدي
سعيد بانه اذا كانت المقدمات صادقة
فكيف تكون من انواع التباس الصادقة بالكاذبة

وكالحكم للجنس اي على كل من افراده بحكم النوع الخاص
به نحو الفرس حيوان وكل حيوان ناطق وهذا سيال
اصغر والسيال الاصغر مرة فهذا مرة ويسمى مثله
ايهام العكس لانه لما راي ان كل مرة سيال اصغر
ظن ان كل سيال اصغر مرة وحقيقة ايهام العكس
ان يقلب الغالط والمغالط احد جزءي القضية
مكان الاخر وكجعل كالقطعي غير القطعي
يجر غير بالاضافة اي جعل غير القطعي كالقطعي
ففصل بين المضاف والمضاف اليه بالمفعول الثاني
وهو جايز لانه منصوب المضاف كهذا ميت
وكل ميت جماد والثان بحذف اليا تخفيفا
او للوزن وهو خطا الصورة كالخروج عن
اشكاله اي اشكال القياس نحو كل انسان حيوان
وكل فرس جسم اذ لم يوجد تكرر والقياس الاقتراني
لابد فيه من تكرار وترك شرط النتج اي الانتاج
من اشكاله اي كل خطا الصورة كان يترك ايجاب
الصغرى او كلية الكبرى في الشكل الاول نحو لا شيء
من الانسان بفرس وكل فرس جسم او كل انسان
حيوان وبعض الحيوان صهال وفي هذا البيت
حسن الاختتام وهو ان يذكر شيا يشعر بالاكمال
وانقضا المقصود هذا تمام الغرض المقصود

صفة

صفة كاشفة من بيانية او تبعيضية امهات اي
اصول المنطق المحمود لانه يصون الفكر عن الخطا
وخرج غير المحمود وهو المشوب بضلالات الفلاسفة
على انه ايضا محمود وانما منع من الاشتغال به لاختلاطه
بذلك قد انتهى ملتبسا بحمد رب الفلق
اي الصبح ما رمته اي قصدته من فن علم المنطق
اضافة العلم للمنطق من اضافة المسمى الى الاسم
وهذا البيت لوالد المولف امره بادخاله فادخله
رجا بركته نظمه العبد الذليل المفتقر ابلغ
من الفقير لرحمة المولى العظيم المقتدر الاخضري
نعت للعبد قال المؤلف وهو تعريف لنسبنا على
ما اشتهر في السنة الناس وليس كذلك بل المتواتر
من اعلام اعالي سلافنا واسلافهم ان نسبنا للعباس
ابن مرداس عابد الرحمن اشارة الى ان اسم المؤلف
عبد الرحمن المرتجي اي المومل مع الاخذ في اسباب
من ربه المنان اي المنعم والمعدد للنعم واما النهي عن
المنة فللمخلوق واما الخالق فيفعل ما يشا مغفرة
من الغفر وهو الستر والمراد عدم المواخذة تحيط
بالذنوب وتكشف الغطا عن القلوب اي تزيل
حجب رين الذنوب المحدقة بانوار القلوب الحايلة
بين القلب وبين علام الغيوب قال المؤلف فشبه

القلوب باشيا مغطاة استعارة بالكناية والغطا
تخييل وتكشف ترشيح وان بنشيبنا اي يجازينا
بجنة العلا جمع عليا بالضم ككبري وكبرى فانه
تعالى اكرم من تفضلا بل التفضل في الحقيقة
ليس الا منه وكن يا اخي للمبتدي وهو من اخذ
في مبادي العلم والمنتهى من حصل من العلم ما يهتدي
به الى باقيه والمتوسط من حصل المبادي ولم يبلغ
درجة الثاني سامحا وكن لاصلاح اللام بمعنى
البا او في الفساد الذي يظهر لك في صحابات
تكتب بعد امعان النظر على الهها نسمي لعله كذا اذ ربما
يكون جعلته صوابا هو خطا فلا تهجم ببادي
الراي على التخطية ولا تات بعبارات فيها سواد ب
بل ايت بالتعظيم والتبجيل ثم هذا تواضع
من المؤلف حيث وصف نفسه بكونه مبتدا
ولم يامن من وقوع الخطا واصلح الفساد بالتامل
هذا اذن من المولف لمن يكون اهلا ان يصلح
ان راي خللا وان كان الاصلاح بديهة
اي ذا بديهة اي ان كان ببادي الراي فلا تبدل
ولا تات بما يدل على ان الصواب خلاف ما ذكر
اذ كم من زايف قولا صحيحا اي جاعل
الصحيح رديا فاسدا وكم مبتدا خبره محذوف

اي

اي موجود والاولى تقديره بعد قوله لاجل كون
فهمه قبيحا الجار والمجرور متعلقات بزايف وهذا
اشارة الى قول الشاعر •
• وكم من عايب قولا صحيحا • وافته من الفهم السقيم •
وقل لمن لم ينتصف لمقصدي بل لا مني العذر
حق واجب للمبتدي ولبني احدي وعشرين
سنة معذرة اي عذر مقبولة مستحسنة
لكون هذا السن يقل فيه من يحصل هذا العلم وهذا
ايضا تواضع من المولف رحمه الله تعالى لا سيما
اي لا مثل الشخص الذي في حادي عشر القرون من الهجرة
موجود قال المؤلف وفي القرن احدي عشر قولا
قيل لكل عقد من العشرة الى ثمانين فتلك ثمان
اقوال وقيل مائة واياه وقيل مائة وعشرون
وقيل من عشرة الى مائة وعشرين انتهى فهذا
القرن ينبغي ان يعذر فيه الشخص اكثر ممن كان
قبله ذي الجهل وهو انتفا العلم بالمقصود
والفساد والفتون جمع فتنة وكان في اوايل
المحرم تاليف هذا الرجز الذي وزنه مستفعلن
ست مرات المنتظم من سنة بالتنوين الوزن
احدى وربعين حال من اوايل او من محرم من
بعد تسعة من المايين من الهجرة النبوية على

صاحبها افضل الصلاة والسلام **ثم الصلاة** تقدم معناها **والسلام** اي زيادة طيب التحية والاعظام **سرمدا على رسول الله خير من هدي وعلى اله وصحبه الثقاة السالكين سبل** جمع سبيل وهو الطريق اي طرق **النجاة** وسببها امتثال المامورات واجتناب المنهيات **ما قطعت شمس النهار** ما ظرفية مصدرية اي مدة قطع شمس النهار **ابرجا** جمع قلة والمراد هنا الكثرة وهي اثنا عشر الحمل والثور والجوزا والسرطان والاسد والسنبلة والميزان والعقرب والقوس والجدي والدلو والحوت وتقطع الشمس الفلك في سنة وتقطع كل يوم درجة وتقيم في كل برج ثلاثين يوما **وما طلع** اي مدة طلوع **البدر المنير في الدجا** ويقطع الفلك في شهر ويقيم في كل برج ليلتين وثلثا فسبحان مكون الاكوان والحمد لله رب العالمين والسلام على سيد المرسلين وعلى اله وصحبه اجمعين امين

وكان الفراغ من كتابة هذه النسخه المباركه في يوم

الخميس المبارك الموافق لثمانية وعشرين

من رجب سنة ١٢٧٥ خمس وسبعين ومايتين

والف من الهجرة النبوية على صاحبها

افضل الصلاة والسلام على يد

افقر العباد الى ربه الغني

يوسف سيد احمد عبد

الغني غفر الله له

ولوالديه [illegible]


KING SAUD
UNIVERSITY
http://makhtota.ksu.edu.sa